الأربعون النبوية
في تصويب
الأخطاء العقدية

تأليف
زيد بن فالح الربع الشمري

الطبعة الأولى
١٤٤٣هـ / ٢٠٢٢م


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾[1].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾[2].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾[3].

أما بعد:

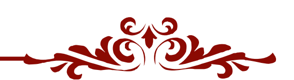
فقد جمعت في هذا الكتاب **(الأربعون النبوية في تصويب الأخطاء العقدية)** ما وقفت عليه من الأحاديث التي تضمنت خطأً عقديًّا صوبه النبي ﷺ بنفسه في سياق حديث واحد، لما رآه، أو سمعه، أو ذُكر له فأنكَره، وغيّره بيده أو بلسانه، أو أمر بتغييره، أو بعث من يغيّره ويُزيله؛ وذلك لأهمية العقيدة، ولأن الخطأ فيها ليس كالخطأ في غيرها، وقد بوبت لكل حديث بابًا، ثم أوردت نص الحديث، وجعلت تحته فقرتين:

---

(١) سورة آل عمران: آية ١٠٢.

(٢) سورة النساء: آية ١.

(٣) سورة الأحزاب: آية ٧٠ - ٧١.



■ **الفقرة الأولى الخطأ العقدي:**

وأضع فيها نص عبارة الحديث التي تضمنت الخطأ.

■ **والفقرة الثانية التصويب النبوي:**

وأضع فيه نص عبارة الحديث التي فيها التصويب المباشر من النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للخطأ.

والخطأ ضد الصواب، وقد يقع المسلم في الخطأ بلا قصد في الغالب، ولذلك وقع فيه بعض الصحابة حدثاء العهد بالإسلام كالذين قالوا: «**اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ**»[١].

ومن أبرز أسباب وقوع المخالفات والأخطاء العقدية الجهل والغلو:

والواجب معالجة الجهل بتعليم المسلمين عقيدتهم وترسيخها في نفوسهم، ودوام تكرار عرضها وطرحها عليهم، ومعالجة الغلو بنشر الاعتدال والوسطية، والتذكير بالنصوص التي حرّمت الغلو في الدين وجرّمته وحذرت منه.

وقد جعلت الكتاب بهذه الطريقة لربط القارئ بشكل مباشر بكلام النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحتى لا يعترض معترض قائلًا إن هذا رأي هذا العالِم، أو اجتهاد من ذاك، أو هذا معتقد المذهب الفلاني، ونحو ذلك من الأعذار التي تُتخَذ ذريعة لرد الحق الذي جاء واضحًا صريحًا في كتاب الله تعالى وسنة رسوله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

ولسان حالي في هذا الكتاب يردد قول ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (كل التأويلات المتعسفة تضمحل عند الأحاديث المصرحة بالمراد، فأولى ما فُسّر الحديث

---

(١) سيأتي بتمامه وتخريجه.

بالحديث)[1] فكيف وقد اجتمعت لك - أيها القارئ - هذه الأحاديث الصحيحة، وكل حديث منها يفسر نفسه، والمراد فيه واضح من غير حاجة إلى حديث آخر يبين معناه؛ إذ أن الخطأ العقدي مذكور في سياق الحديث نفسه، والتصويب له من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مباشرة في الحديث نفسه، فأي قول بعد قوله! وأي بيان بعد بيانه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ!

وبهذه التصويبات النبوية يُعرف بطلان ما عليه المخالفون من مجانبة الحق والإعراض عنه؛ لأن المسألة إذا نُصّ عليها من قِبَل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهي الحد الفاصل بين الحق والباطل.

وبها أيضًا يظهر فساد قول من قال إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يبين أصول الدين، وإن الصحابة لم يكونوا يعرفونها! وهذه مقالة سُوء ناشئة عن سوء الظن برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والإعراض عن النظر في سيرة الصحابة والسلف الصالح في هذا الباب ومدى عنايتهم به واهتمامهم بشأنه، وأنهم لم يتكلموا فيها أو يسألوا عنها.

ثم بعد ذلك التعليق على الحديث بما تيسر من أقوال أهل العلم.

وقد قال الله تعالى عن نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعن أمته: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾﴾[2].

(١) فتح الباري (٣/ ٢٩٨).

(٢) سورة آل عمران: آية ١١٠.



وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» رواه مسلم[(١)].

قال الصنعاني رَحِمَهُ اللَّهُ: (فإنه قد عُلم من قواعد الشريعة أن وظائف الإنكار ثلاثة: **أولها** الإنكار باليد، وذلك بتغيير المنكر وإزالته. **ثانيها** الإنكار باللسان مع عدم استطاعة التغيير. **ثالثها** الإنكار بالقلب عند عدم استطاعة التغيير باليد واللسان »[(٢)].

ولا شك أن أعظم المنكرات التي يجب إنكارها وأكبر الأخطاء التي يلزم تصحيحها هي الأخطاء العقدية، وأولى ما يُعنَى به توحيد الله تعالى الذي بعث الله الرسل للدعوة إليه وبيانه، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾[(٣)] ومن العناية به صيانته من القوادح والمخالفات، ولذا فقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يباشر إنكار المخالفات العقدية بنفسه، ولا يكتفي ببيان المنكر بيانًا عامًّا.

وقد وفقني الله لجمع بعض ما وقفت عليه من هذه التصويبات النبوية للأخطاء العقدية، فجاءت بحمد الله في ٤٠ حديثًا.

اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العُلا، وأسألك بأني أشهد أنك أنت الله الذي لا إله إلا أنت الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، أن تتقبل مني هذا العمل بقبول حسن، وأن تبارك فيه وتنفع به يارب العالمين.

---

(١) صحيح مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (رقم ٤٩).

(٢) تطهير الاعتقاد (ص ٨١).

(٣) سورة النحل: آية ٣٦.



وأســألك وأتوســل إليك بالتوحيد وبأســمائك الحســنى وصفاتك العُلا أن ترضــى عنا، وتُصلح لنا ديننا ودنيانا وأُخرانا وذرياتنا، وتشــرح صدورنا، وتيســر أمورنــا، وتغفر لنا وترحمنا، وتوفقنا، وتؤتينا ســؤُلنا وتحقق لنا آمالنا في الدارين، وتغفر لوالدينا وذرياتنا وإخواننا المسلمين.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

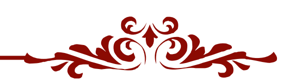
زيد بن فالح الربع الشمري

المملكة العربية السعودية

الحدود الشمالية

رفحاء - المركوز





(١) باب تحطيم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأصنام التي حول الكعبة

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: دخل النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ، وَحَوْلَ الكَعْبَةِ ثَلاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ نُصُبًا، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾﴾[١].

❊❊❊

الخطأ العقدي:

(دخَل النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مكة، وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نُصُبًا تُعبَد من دون الله).

التصويب النبوي:

فجعَل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطعُنُها بعُود في يده ويقول: ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾﴾[٢] وأمر بتحطيمها وأُزيلت كلها. وبعث أصحابه لهدم بقية الأصنام والأوثان التي خارج مكة، وقد قال لجرير: «**أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ!**»[٣] لأنه ما كان شيء أتعب لقلب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من بقاء ما يُشرَك به من دون الله تعالى.

---

(١) سورة الإسراء: آية ٨١.
والحديث رواه البخاري في كتاب المظالم، باب: هل تكسر الدنان التي فيها الخمر (رقم ٢٤٧٨) ومسلم في كتاب الجهاد، باب: إزالة الأصنام من حول الكعبة (رقم ١٧٨١).

(٢) سورة الإسراء: آية ٨١.

(٣) سيأتي تخريجه قريبًا.

وكان ذلك بعد الهجرة بعد أن صار للنبي ﷺ سلطة وقدرة وقوة، خلاف تعامله مع الأصنام في العهد المكي، فيجب على ولي الأمر إزالة المنكر بيده، أو بيد من يُنيبه عنه، لاسيما معالم الشرك ومظاهره، من الأصنام والقبور التي تُعبَد من دون الله عَزَّوَجَلَّ ويُصرَف لها الدعاء والاستغاثة والذبح والنذر، وتُطلَب منها الشفاعة.

قال تعالى: ﴿ وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلۡ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعۡلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ١٨ ﴾[1].

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ فِي مَا هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ ٣ ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿ وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَهُمۡ عَن دُعَآئِهِمۡ غَٰفِلُونَ ٥ ﴾[3].

ولذا أزال النبي ﷺ الأصنام المحيطة بالكعبة يوم الفتح بيده، وبعث أبا سفيان بن حرب والمغيرة بن شعبة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ليهدما اللات، وعيّن خالد بن الوليد لهدم العُزّى، وبعث جريرًا البجلي إلى تخريب ذي الخَلَصة، وبعث علي بن أبي طالب إلى **فلس** لهدمها.

---

(١) سورة يونس: آية ١٨.

(٢) سورة الزمر: آية ٣.

(٣) سورة الأحقاف: آية ٥.



فمن المشروع السير على هذا المنهج النبوي في علاج أمثال تلك الشركيات، فإن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يترك هذه الأوثان والأصنام بعد أن قدر على ذلك، ولم يسمح بتأخيره لما طلب منه أهل الطائف أن يؤجل هدم صنمهم ثلاث سنين، فلم يجبهم وأمر بهدمها؛ لأن بقاءها فيه ضرر على عقيدة الناس.

قال ابن القيم معلقًا على فعل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأمر بهدمها: «فصل في أنه لا يجوز إبقاء مواضع الشرك بعد القدرة على هدمها: ومنها أنه لا يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها وإبطالها يومًا واحدًا؛ فإنها شعائر الكفر والشرك، وهي أعظم المنكرات، فلا يجوز الإقرار عليها مع القدرة البتة، وهذا حكم المشاهد التي بُنيت على القبور التي اتُخذَت أوثانًا وطواغيت تُعبَد من دون الله، والأحجار التي تُقصَد للتعظيم والتبرك والنذر والتقبيل، لا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض مع القدرة على إزالته، وكثير منها بمنزلة اللات والعُزّى ومَنَاة الثالثة الأخرى، أو أعظم شركًا عندها وبها، والله المستعان.

ولم يكن أحد من أرباب هذه الطواغيت يعتقد أنها تخلق وترزق وتميت وتحيي، وإنما كانوا يفعلون عندها وبها ما يفعله إخوانهم من المشركين اليوم عند طواغيتهم، فاتبَع هؤلاء سَنَن من كان قبلهم، وسلكوا سبيلهم حَذو القُذّة بالقُذّة، وأخذوا مأخذهم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع، وغلب الشرك على أكثر النفوس لظهور الجهل وخفاء العلم، فصار المعروف منكرًا والمنكر معروفًا، والسنة بدعة والبدعة سُنة، ونشأ في ذلك الصغير، وهرم عليه الكبير، وطُمست الأعلام، واشتدت غربة الإسلام، وقل العلماء، وغلب السفهاء، وتفاقم الأمر

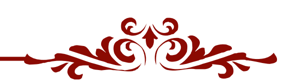


واشتد البأس، وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس، ولكن لا تزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمين، ولأهل الشرك والبدع مجاهدين، إلى أن يرث الله سبحانه الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين»[(١)].

❊❊❊

---

(١) زاد المعاد (٣/ ٤٤٣).



(٢) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ألا تُريحني من ذي الخَلَصة!»

وعن جرير بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلاَ تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ!» فَقُلْتُ: بَلَى. فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لاَ أَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا» قَالَ: فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ. قَالَ: وَكَانَ ذُو الخَلَصَةِ بَيْتًا بِاليَمَنِ لِخَثْعَمَ وَبَجِيلَةَ فِيهِ نُصُبٌ تُعْبَدُ، يُقَالُ لَهُ «الكَعْبَةُ». قَالَ: فَأَتَاهَا فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا. قَالَ: وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرٌ اليَمَنَ كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالأَزْلاَمِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَا هُنَا، فَإِنْ قَدَرَ عَلَيْكَ ضَرَبَ عُنُقَكَ. قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ، فَقَالَ: لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ. قَالَ: فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى «أَبَا أَرْطَاةَ» إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ. قَالَ: فَبَرَّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ[(١)].

***

(١) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب: غزوة ذي الخلصة (رقم ٤٣٥٧) ومسلم في فضائل الصحابة، باب: من فضائل جرير (رقم ٢٤٧٦).

الخطأ العقدي:

(وكان ذو الخَلَصة بيتًا باليمن لخَثْعَمَ وبَجِيلة، فيه نُصُب تُعبَد، يقال له «الكعبة» وكان يقال له: الكعبةاليمانية، والكعبة الشامية).

التصويب النبوي:

(وَكَانَ ذُو الخَلَصَةِ بَيْتًا بِاليَمَنِ لِخَثْعَمَ وَبَجِيلَةَ فِيهِ نُصُبٌ تُعْبَدُ، يُقَالُ لَهُ «الكَعْبَةُ». قَالَ: فَأَتَاهَا فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا. ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى «أَبَا أَرْطَاةَ» إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ. قَالَ: فَبَرَّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ).

أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإزالة هذا الصنم الذي يُعبَد من دون الله، وبعث جريرًا بذلك وقال له: «**أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ!**» أي: ألا تريح قلبي! وما كان شيء أتعب لقلب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من بقاء ما يُشرَك به من دون الله تعالى، فأتاها جرير فحرقها بالنار وكسرها حتى تركها كأنها جمل أجرب.

ولأن الشرك أعظم الذنوب وأشد المنكرات وأكبر الكبائر، فقد أهم قلبَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأتعبه، حتى صار هدمه وتحطيمه هو الذي يريح قلبه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولذا قال لجرير: «**أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ!**» ولذلك استعجل جرير في تنفيذ هذا الأمرالنبوي الكريم، وبادر إلى الذهاب إلى ذي الخلصة وهدمه وحرقه.

ولأنه يعلم مدى تأثر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وانزعاجه الكبير من هذا المنكر العظيم، لم ينتظر حتى يعود ويبشره، بل بادر ببعث من يبشر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ



بإزالة هذا المنكر الذي هو أعظم المنكرات، فبعث جرير رجلًا من أحمس يكنى أبا أرطاة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبشره بذلك، فلما أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، ما جئت حتى تركتها كأنها جمل أجرب. قال: فبرّك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على خيل أحمس ورجالها خمس مرات.

وهذا الدعاء خمس مرات من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتبريك على خيل أحمس ورجالها يبين لنا عظيم فرحه، صلوات الله وسلامه عليه، بما فعلوه من هدم ذي الخلصة وتحريقها.

وبمناسبة ذكر ذي الخَلَصة، فقد ورد ذكرها في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الخَلَصَةِ**» وَذُو الخَلَصَةِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الجَاهِلِيَّةِ[1]. وفي هذا الحديث إشارة إلى ما سيحدث من الردة والرجوع إلى عبادة الأصنام.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ**» هذه العبارة بين أهل العلم أنها تشير إلى عبادة هؤلاء النساء لهذا الصنم والطواف حوله، فاضطراب الألية كناية عن السعي والحركة حول هذا الصنم.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: «والمراد: يضطربن من الطواف حول ذي الخلصة، أي يكفرون ويرجعون إلى عبادة الأصنام» انتهى[2].

فالحاصل أن المقصود بهذا العبارة هو بيان عبادتهن لهذا الصنم، وحرصهن على الطواف والسعي حوله، وتزاحمهن على ذلك المنكر العظيم. والله أعلم.

(١) رواه البخاري في كتاب الفتن، باب: تغيير الزمان حتى تعبد الأوثان (رقم ٧١١٦) ومسلم في الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة (رقم ٢٩٠٦).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٨/ ٣٣).

(٣) باب ماجاء في أن شرار الخلق عند الله هم الذين يبنون المساجد على القبور ويعلقون فيها الصور، وما في ذلك من الغلو وأسباب الشرك

عـن عائشـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَـلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَتَا كَنِيسَـةً رَأَيْنَهَا بِالحَبَشَـةِ فِيهَا تَصَاوِيـرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَـالَ: «إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْـجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»[(١)].

***

الخطأ العقدي:

(أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَـلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَتَا كَنِيسَـةً رَأَيْنَهَا بِالحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

■ **التصويب النبوي:**

«إِنَّ أُولَئِـكَ إِذَا كَانَ فِيهِـمُ الرَّجُـلُ الصَّالِـحُ فَمَـاتَ، بَنَـوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْـجِدًا وَصَـوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِـرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَـوْمَ القِيَامَةِ» فقد صوب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الخطأ العظيم باستنكاره الشديد ذلك الفعل.

فهـذا الحديـث نـص صريـح في تحريـم بناء المسـاجد علـى قبـور الأنبياء

---

(١) رواه البخـاري في كتـاب الصـلاة، بـاب: هل تنبش قبور مشـركي الجاهليـة (رقم ٤٢٧) ومسـلم في المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور (رقم ٥٢٨).



والصالحين ووضع الصور فيه؛ لأنه صرح أنه من أسباب كونهم من شرار الخلق عند الله تعالى، وهذا من أقوى الأدلة على حرمته، ولما في ذلك من أسباب الغلو ووسائل الشرك وذرائعه.

ومن الغلوِّ الغلوُّ في أنبياء الله وملائكته وصالحي بني آدم، والمشروع هو تقديرهم لمكانتهم العلية عند الله، لكن لا يُتجاوَز هذا الحد حتى يُعطَوا مكانة أعلى أو شيئًا من خصائص الرب تعالى وتقدس.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والملائكة والأنبياء، بل الصالحون، يستحقون المحبة والموالاة والتكريم والثناء، مع أنه يحرم الغلو والشرك بهم، فلهذا صار بعض الناس يزيد في التعظيم على ما يستحقونه فيصير شركًا، وبعضهم يقصّر عما يجب لهم من الحق»[(١)].

وقد نهى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته أن تعظم القبور والمشاهد، وحذرها من ذلك، وتكرر تحذيره في أكثر من موطن؛ حماية لجناب التوحيد، وبيّن عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ أن هذا الفعل كان من عمل النصارى الضالين.

فعن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» لَوْلاَ ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا[(٢)].

وفي رواية أخرى عن عائشة وابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قالا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ

(١) الرد على الإخنائي (ص ٤٨٥).

(٢) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبي بكر وعمر (رقم ١٣٩٠) ومسلم في المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور (رقم ٥٢٩).

وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ، وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا[1].

وجاءت النصوص عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صريحة في النهي عن هذه المخالفة العقدية.

فمن ذلك قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»**[2] فقد نهى أمته أن يتخذوا قبره عيدًا يعتادون زيارته في وقت محدد، ويعكفون عنده، ويصلون عنده، وأخبر أن الصلاة والتسليم عليه يبلغه من القريب والبعيد على السواء، فلا حاجة إلى تكلف شد الرحال والسفر إلى زيارته، محذرًا بذلك أتباعه من اتخاذ القبور عيدًا بتحرّي الصلاة عندها، والبناء عليها، وشد الرحال إليها، والغلو فيها؛ بأن تُجعل محل اجتماع وارتياد، ترتّب لها زيارات مخصوصة، فإن ذلك من أقرب وسائل الشرك، وأبلغ أسباب الفتن، فإن الفتنة بالقبور أعظم من الفتنة بالأشجار والأحجار، وإن كان شد الرحل لزيارة مسجده الشريف، ومن ثَمّ زيارة قبره الشريف والسلام عليه، من الأعمال المستحبة.

وكان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يرسل صحابته للإنكار على هذه المخالفات العقدية وإزالتها، صيانة لجناب التوحيد، وتربية للأمة على ذلك.

فعَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ **«أَلَّا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا**

---

(١) رواه البخاري في كتاب حديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (رقم ٣٤٥٣) ومسلم في المساجد، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور (رقم ٥٣١).

(٢) رواه أبو داود في كتاب الجنائز، باب: زيارة القبور (رقم ٢٠٤٢) وصححه الألباني.



مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ» وفي رواية: «وَلَا صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا»[(١)].

وعن ثُمَامَةَ بْنَ شُفَيٍّ قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ بِأَرْضِ الرُّومِ بِرُودِسَ، فَتُوُفِّيَ صَاحِبٌ لَنَا، فَأَمَرَ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ بِقَبْرِهِ فَسُوِّيَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا[(٢)].

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنما فعل أوائلهم الصور ليتأنسوا بها ويتذكروا بها أحوالهم الصالحة، فيجتهدوا كاجتهادهم ويعبدوا الله عند قبورهم، ثم خلَفهم قوم جهلوا مرادهم، فوسوس إليهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها، فحذّر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن مثل ذلك؛ سدًّا للذريعة المؤدية إلى ذلك»[(٣)].

وقد دلت النصوص أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين، فأول شرك حدث في الأرض سببه محبة الصالحين المحبة التي فيها غلوٌّ، وذلك بتعظيمهم ببناء المساجد على قبورهم وتصوير صورهم فيها.

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾[(٤)].

وفي «الصحيحين» عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمۡ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّٗا وَلَا سُوَاعٗا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسۡرٗا ٢٣﴾[(٥)] قال: أَسْمَاءُ رِجَالٍ

(١) رواه مسلم في كتاب الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبور (رقم ٩٦٩).

(٢) رواه مسلم في كتاب الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبور (رقم ٩٦٨).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٢/ ١٢٧ - ١٢٨).

(٤) سورة النساء: آية ١٧١.

(٥) سورة نوح: آية ٢٣.

صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ العِلْمُ عُبِدَت[1].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: «قال غير واحد من السلف: لما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم»[2].

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث يدل على تحريم بناء المساجد على قبور الصالحين، وتصوير صورهم فيها، كما يفعله النصارى» ثم قال: «فتصوير الصور على مثال صور الأنبياء والصالحين للتبرك بها والاستشفاع بها يحرم في دين الإسلام، وهو من جنس عبادة الأوثان، وهو الذي أخبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أهله شرار الخلق عند الله يوم القيامة»[3].

ويكون التصوير شركًا أكبر إذا قصد المصور مثلًا مضاهاة الله بخلقه ومماثلته ومنازعته، أو أن يقصد بما يصوره أن يُعبد من دون الله، ونحو ذلك من المقاصد التي تناقض أصل الإيمان، ففي هذا الحديث التحرز من الوقوع فيما وقعت فيه اليهود والنصارى، من اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد وتصوير الصور؛ لما في ذلك من الغلو ووسائل الشرك.

فعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»[4].

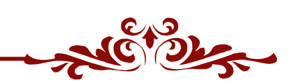
---

(١) رواه البخاري في كتاب التفسير، باب: {ودًّا ولا سواعًا ولا يغوث ويعوق} (رقم ٤٩٢٠).

(٢) إغاثة اللهفان (١/ ١٨٤).

(٣) فتح الباري لابن رجب (٣/ ١٩٧ - ١٩٨).

(٤) رواه الإمام مالك في الموطأ، باب: جامع الصلاة (رقم ٨٥).



(٤) باب ماجاء في قولهم اجعل لنا ذات أنواط

عَـنْ أَبِـي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّـا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا «ذَاتُ أَنْوَاطٍ» يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سُـبْحَانَ اللَّهِ! هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾[1] اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»[2].

***

الخطأ العقدي:

(عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَـجَرَةٍ لِلْمُشْـرِكِينَ يُقَالُ لَهَا «ذَاتُ أَنْوَاطٍ» يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ).

التصويب النبوي:

(فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سُبْحَانَ اللهِ! هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ وَالَّذِي نَفْسِـي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُـنَّةَ مَنْ

---

(١) سورة الأعراف: آية ١٣٨.

(٢) رواه الترمذي في كتاب الفتن، باب: ما جاء «لتركبن سنن من كان قبلكم» (رقم ٢١٨٠) والنسائي في الكبرى (١٠/ ١٠٠ رقم ١١١٢١) والإمام أحمد في المسند (٣٦/ ٢٢٥ رقم ٢١٨٩٧) قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.

كَانَ قَبْلَكُمْ») شبه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مقالتهم هذه بقول بني إسرائيل، بجامع أن كلًّا طلب أن يجعل له ما يألَهُه ويعبده من دون الله، وإن اختلف اللفظان فالمعنى واحد، فتغيير الاسم لا يغير الحقيقة.

قوله: «وللمشركين سدرة يعكفون عندها» العكوف هو الإقامة على الشيء في المكان، ومنه قول الخليل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِىٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ ﴿٥٢﴾﴾[1]. وكان عكوف المشركين عند تلك السدرة تبركًا بها وتعظيمًا لها، وفي حديث عمرو: كَانَ يُنَاطُ بِهَا السِّلَاحُ، فَسُمِّيَتْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، وَكَانَتْ تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ[2].

قوله: «وينوطون بها أسلحتهم» أي: يعلقونها عليها للبركة. قلت: ففي هذا بيان أن عبادتهم لها بالتعظيم والعكوف والتبرك، وبهذه الأمور الثلاثة عبدت الأشجار ونحوها... فما يفعله من يعتقد في الأشجار والقبور والأحجار، من التبرك بها والعكوف عندها والذبح لها، هو الشرك، ولا يغتر بالعوام والطَّغَام، ولا يستبعد كون الشرك بالله تعالى يقع في هذه الأمة، فإذا كان بعض الصحابة حدثاء العهد بالإسلام ظنوا ذلك حسنًا وطلبوه من النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى بين لهم أن ذلك كقول بني إسرائيل: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ فكيف لا يخفى على من دونهم في العلم والفضل بأضعاف مضاعفة، مع غلبة الجهل وبعد العهد بآثار النبوة![3].

والواجب هو لزوم التوحيد والسنة والتفقه في ذلك، والحذر من التبرك البدعي الذي يفعله بعض الجهلة عند قبور الأولياء والصالحين، كالتقبيل لها

(١) سورة الأنبياء: آية ٥٣.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٢١ رقم ٢٧).

(٣) انظر: فتح المجيد، لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، بتصرف (١٣٧ - ١٣٩).



والتمسح بأعتابها، وغير ذلك من مظاهر التبرك مما ليس عليه دليل شرعي، فهو سبب لاستدراج الشيطان لهم؛ لإيقاعهم في البدع والشرك الأكبر، وصرف العبادة والدعاء والاستغاثة والذبح والنذر لغير الله عَزَّوَجَلَّ.

- ❋ وفي الحديث: حماية جناب التوحيد، وسد ذرائع الشرك.
- ❋ وفيه: النهي عن التشبه بالكفار والمشركين، أو الاقتداء بهم، والأمر بنبذ عادات الجاهلية وأفعالها.
- ❋ وفيه: الغضب عند التعليم.
- ❋ وفيه: أن الشرك قد يقع ممن هو أعلم الناس وأصلحهم، وهو لا يدري.
- ❋ وفيه: معجزة ظاهرة لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد وقع ما أخبر به عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

❋❋❋

(٥) باب نهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن السجود له بقوله: (لا تفعلوا)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ مِنَ الشَّامِ سَجَدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا هَذَا يَا مُعَاذُ؟» قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَوَافَقْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ وَبَطَارِقَتِهِمْ، فَوَدِدْتُ فِي نَفْسِي أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ بِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، فَإِنِّي لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللَّهِ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تُؤَدِّي الْمَرْأَةُ حَقَّ رَبِّهَا حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا، وَلَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَى قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعْهُ»[(١)].

***

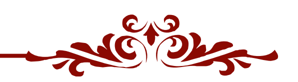
الخطأ العقدي:

(لَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ مِنَ الشَّامِ سَجَدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا هَذَا يَا مُعَاذُ؟» قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَوَافَقْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ وَبَطَارِقَتِهِمْ، فَوَدِدْتُ فِي نَفْسِي أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ بِكَ).

التصويب النبوي:

(فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَلَا تَفْعَلُوا، فَإِنِّي لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللهِ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»)

(١) رواه ابن ماجه في كتاب النكاح، باب: حق الزوج على المرأة (رقم ١٨٥٣) والإمام أحمد في المسند (٣٢/ ١٤٥ رقم ١٩٤٠٣) وصححه الألباني.



قال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فالعبادة حق الله وحده في كل زمان ومكان، ولكن كان السجود فيما مضى يستعمل تحية وإكرامًا، كما فعل أبَوَا يوسف وإخوته، وكما فعلت الملائكة لآدم، هذا من باب التحية والإكرام وليس من باب العبادة، أما في شريعة محمد عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ فإن الله منع من ذلك وجعل السجود لله وحده، ولا يجوز أن يسجد لأحد لا للأنبياء ولا غيرهم، حتى محمد عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ منع أن يسجد له أحد، وأخبر أن السجود لله وحده، فعلم بهذا أن جميع أنواع العبادة كلها لله وحده، ومن أعظمها السجود، فإنه ذل وانكسار لله، فهو من أفضل العبادات، فلا يُصرف لغيره من الناس، لا للأنبياء ولا للجن ولا للإنس ولا غيرهم، والله المستعان»[1].

ورجح بعض أهل العلم أن سجود معاذ سجود تحية لا سجود عبادة، ومع هذا أنكر النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الفعل، والسجود لغير الله عَزَّ وَجَلَّ شرك أكبر مخرج من الملة، كالسجود للصنم أو لصاحب القبر أو لزيد أو عمرو، فالله يقول: ﴿فَٱسْجُدُواْ لِلَّهِ وَٱعْبُدُواْ ۩ ﴿٦٢﴾﴾[2] فالسجود عبادة عظيمة لا تصرف إلا لله عَزَّ وَجَلَّ وحده، قال تعالى: ﴿۞ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾[3] وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾[4] ولا يجوز أن يسجد لأحد، لا للأنبياء ولا غيرهم، حتى محمد عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ منع أن يسجد له أحد، وأخبر أن السجود لله وحده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

---

(١) فتاوى نور على الدرب، مختصرًا (٤/ ١١٢ - ١١٣).

(٢) سورة النجم: آية ٦٢.

(٣) سورة النساء: آية ٣٦.

(٤) سورة الجن: آية ١٨.

(٦) باب نهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن قول: (وفينا نبي يعلم ما في غد)

عَـنِ الرُّبَيِّـعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَـلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ بُنِيَ عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، وَجُوَيْرِيَاتٌ يَضْرِبْنَ بِالدُّفِّ، يَنْدُبْـنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّـى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ»[(١)].

❊❊❊

الخطأ العقدي:

(ماقالته الجويريات بحضرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ).

التصويب النبوي:

(حَتَّـى قَالَتْ جَارِيَـةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَـدٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لاَ تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ**») نهاها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تقول هذه العبارة «وَفِينَـا نَبِـيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ» إذ أنه لا يعلم ما في غد وما يحدث في المسـتقبل إلا الله عَزَّ وَجَلَّ وأمرهـا أن تعـود لمـا كانت تقوله من ذكر محاسـن المقتوليـن في بدر وغير ذلـك، فقوله: «**لاَ تَقُولِي هَكَذَا**» هذا نهي دال علـى أن هذا القول منكر يجب تغييره مباشـرة، ولايحتمل السـكوت ولا التأجيـل «ومثل هذا كثير، من نهيـه عن المنكر بحضرته، فكل من رآه في حياته لم يتمكن أن يفعل بحضرته منكرًا يقرّ عليه»[(٢)].

(١) رواه البخاري في كتاب المغازي (رقم ٤٠٠١).

(٢) الصارم المنكي (ص ٧٨).



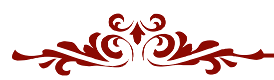
فإن مفاتيح الغيب عند الله، لا يعلمها إلا هو، قال تعالى عن نبيه محمد عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾﴾[(١)]

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾[(٢)].

وقد اختص الله نفسه بعلم الغيب، فقال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾[(٣)] وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴿٣٤﴾﴾[(٤)].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذه مفاتيح الغيب التي استأثر الله تعالى بعلمها، فلا يعلمها أحد إلا بعد إعلامه تعالى بها ... عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَفَاتِيحُ الغَيْبِ خَمْسٌ، لاَ يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ: لاَ يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الأَرْحَامُ إِلَّا اللهُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللهُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي المَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللهُ، وَلاَ تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللهُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللهُ**»[(٥)].

(١) سورة الأنعام: آية ٥٠.
(٢) سورة الأعراف: آية ١٨٨.
(٣) سورة الأنعام: آية ٥٩.
(٤) سورة لقمان: آية ٣٤.
(٥) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: (عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدًا) (رقم ٧٣٧٩).



وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ فَقَدْ كَذَبَ. ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾[1].

فكيف يرضى مسلم بعد هذا البيان بهذا الشعر الذي فيه نسبة علم الغيب للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتَها ... وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللَّوْحِ وَالقَلَمِ

ويردده ويعتقد أنه بذلك يمدح رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويزعم أن من علومه علم اللوح والقلم، وهذا هو الغلو والضلال بعينه؛ لأن علم الغيب لله عَزَّ وَجَلَّ وحده، لا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل، وهو الذي يُطلِع من شاء من أنبيائه ورسله، عليهم الصلاة والسلام، على بعض الغيبيات لحكمة يعلمها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

***

(١) سورة لقمان: آية ٣٤.

والحديث رواه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله: (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) (رقم ٤٨٥٥).



(٧) باب قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته)

عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَـوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَـفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لَا يَنْكَسِـفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ»[(١)].

❋❋❋

الخطأ العقدي:

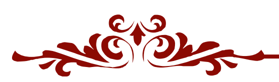
(قولهم: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ. ابن النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ).

■ التصويب النبوي:

(إِنَّ الشَّـمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لَا يَنْكَسِـفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ)

وهـذا تصويب واضح، وبيان من النبي الكريم لهذا الخطأ الكبير، فقد أبطل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارتباط الحوادث الأرضيـة بالأحوال الفلكية فلا علاقة لما يحدث في الأرض بما يحدث في السـماء كمـا يعتقده المنجمون والكهان، فإن الشـمس والقمـر آيتان من آيات الله الكونية وعلامات ربوبيتـه جَلَّ وَعَلَا وملكه وتدبيره لهذا

(١) رواه البخاري في كتاب الكسوف، باب: الدعاء في الخسوف (رقم ١٠٦٠) ومسلم في كتاب الكسوف، باب: ذكر النداء بصلاة الكسوف: الصلاة جامعة (رقم ٩١٥).



الكون، وهو القائل: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ وكل ما سوى الله عالَم، فهو سبحانه رب هذه العوالم والمخلوقات كلها، وله التدبير والتصرف الكامل فيها، فهو الذي يتصرف في الشمس والقمر وحده سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ ولا يخضعان لأحد، ولا يتصرف فيهما أحد إلا الله تعالى، لا ملك مقرب ولانبي مرسل ولا ولي ولا غيرهم.

لأنه وجد من الناس من يظن أن لبعض الأولياء الصالحين، أمواتًا أو أحياءً، تصرفًا في الكون، كرامة من الله لهم، وهذا كلام باطل بالشرع والعقل، وهو شرك في الربوبية، والواجب على من آمن بربوبية الله وملكه لهذا الكون وتدبيره أن يعلم أن ذلك يستلزم منه الإيمان بألوهيته وإفراده في عبوديته، فكما تيقن أنه تعالى هو الرب المالك المتصرف في هذا الكون وحده، فهو المستحق أن يُعبد وحده لاشريك له جَلَّ وَعَلَا في عبادته، كما أنه لاشريك له في ربوبيته، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا ١٨﴾[1] وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾[2].

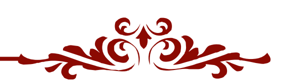
وقال الناظم:

وفي كل شيء له آية	تدل على أنه واحد
ولله في كل تحريكة	وتسكينة أبدًا شاهد

***

(١) سورة الجن: آية ١٨.

(٢) سورة النساء: آية ٣٦.



(٨) باب نهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن إتيان الكهان وعن التطير

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؛ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ! قَالَ: «فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ» قَالَ: قُلْتُ: كُنَّا نَتَطَيَّرُ! قَالَ: «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ»[١].

***

الخطأ العقدي:

(قول معاوية: كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ. وقوله: كُنَّا نَتَطَيَّرُ)

التصويب النبوي:

(«فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ» وقال عن التطير: «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ»)

أما إتيان الكهان فقد روى مسلم في صحيحه عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»[٢].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»[٣].

---

(١) رواه مسلم في كتاب السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (رقم ٥٣٧).

(٢) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (رقم ٢٢٣٠).

(٣) رواه أبو داود في كتاب الطب، باب: في الكاهن (رقم ٣٩٠٤) والترمذي في كتاب الطهارة، باب: ما جاء في كراهية إتيان الحائض (رقم ١٣٥) وابن ماجه في كتاب الطهارة، باب: النهي عن إتيان الحائض (رقم ٦٣٩) وصححه الألباني.

قال البغوي: «العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك. وقيل: هو الكاهن. والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل. وقيل: الذي يخبر عما في الضمير»[(١)].

وقد سُئلت اللجنة الدائمة للإفتاء عن هذين الحديثين فأجابت: «الحمد لله، لا تعارض بين الحديثين، فحديث: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**» يراد منه أن من سأل الكاهن معتقدًا صدقه، وأنه يعلم الغيب، فإنه يكفر؛ لأنه خالف القرآن في قوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾[(٢)] وأما الحديث الآخر: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**» رواه مسلم، وليس فيه (فصَدَّقه). فبهذا يعلم أن من أتى عرافًا فسأله لم تُقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن صدَّقه فقد كفَر.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم» انتهى.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

الشيخ عبد الرزاق عفيفي.

الشيخ عبد الله بن غديان[(٣)].

والله أعلم.

---

(١) شرح السنة (١٢/ ١٨٢).

(٢) سورة النمل: آية ٦٥.

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة (٢/ ٤٨).



فليحذر المسلم من الكهانة والسحر، ولايذهب للكهنة والسحرة، فذلك خطر كبير على عقيدته، فقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾[(١)] وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ**» يعني المهلكات. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلاَتِ**»[(٢)].

قال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والسحر من الشرك؛ لأنه عبادة للجن واستعانة بالجن في إضرار الناس، والساحر: هو الذي يتعاطى ما يضر الناس بواسطة الجن، وعبادتهم من دون الله»[(٣)].

۞ وأما التطير والطيرة:

فهو التشاؤم بالمرئي أو المسموع، أو الزمان أو المكان، أو الأشخاص، كمن يتطير ويتشاءم بيوم الأربعاء أو شهر صفر، أو بأصحاب العاهات ونحو ذلك. والطيرة والتطير إنما هو ما أمضاك في أمرك أو ردّك عنه.

كما ورد في حديث الفضل بن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «**إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ**»[(٤)].

---

(١) سورة البقرة: آية ١٠٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب: قول الله تعالى: (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا) (رقم ٢٧٦٦) وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (رقم ٨٩).

(٣) نور على الدرب، من موقع الشيخ ابن باز.

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند (٣/ ٣٢٧ رقم ١٨٢٤).

ولأحمد من حديث ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ**»[1].

والطيرة شرك أصغر.

فقد جاء عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**»[2] وجعل الترمذي آخره من قول ابن مسعود.

والتطير سوء ظن بالله تعالى، وتعلق بأسباب موهومة، ومن ثم فإن التشاؤم إنما هو في نفس الشخص المتشائم لا في الشيء المتشاءَم منه، فوهمه وخوفه وإشراكه هو الذي يطيره ويصده، لا ما رآه وسمعه، ولذا لما قال معاوية بن الحكم السلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ! قَالَ: «**ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ**» رواه مسلم[3].

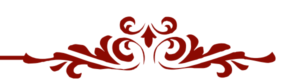
وقد كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب الفأل ويكره الطيرة، لأن الفأل الحسن إنما هو حسن ظن بالله تعالى، دون تعلق للقلب بغير الله، بل فيه من المصلحة والسرور وتقوية النفوس، وموافقة الفطرة إلى ما يلائمها.

---

(١) المسند (١١/ ٦٢٣ رقم ٧٠٤٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع (رقم ٦٢٦٤).

(٢) رواه أبو داود في كتاب الطب، باب: في الطيرة (رقم ٣٩١٠) والترمذي في كتاب السير، باب: ما جاء في الطيرة (رقم ١٦١٤) وابن ماجه في كتاب الطب، باب: من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (رقم ٣٥٣٨) وصححه الترمذي، وصححه الألباني.

(٣) صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب: تحريم الكلام في الصلاة (رقم ٥٣٧).



ولأبي داود عن عقبة بن عامر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ**»(١).

***

(١) رواه أبو داود في كتاب الطب، باب: في الطيرة (رقم ٣٩١٩) وضعفه الألباني.

(٩) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عذاب القبر حق

في صحيح مسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: دَخَلَتْ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عُجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتَا: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ. قَالَتْ: فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أُنْعِمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا، فَخَرَجَتَا، وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ مِنْ عُجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ، فَزَعَمَتَا أَنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ! فَقَالَ: «صَدَقَتَا، إِنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ» قَالَتْ: فَمَا رَأَيْتُهُ، بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ[١].

وعند البخاري عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ! فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: «نَعَمْ، عَذَابُ الْقَبْرِ» قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدُ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ[٢]. زَادَ غُنْدَرٌ: «عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ»[٣].

***

الخطأ العقدي:

(دَخَلَتْ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عُجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتَا: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ. قَالَتْ: فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أُنْعِمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا، فَخَرَجَتَا).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب: استحباب التعوذ من عذاب القبر (رقم ٥٨٦).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر (رقم ١٣٧٢).

(٣) رواها النسائي في كتاب السهو (رقم ١٣٠٨) وصححها الألباني.



■ **التصويب النبوي:**

(فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَدَقَتَا، إِنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ**» قَالَتْ: فَمَا رَأَيْتُهُ، بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. كما في رواية مسلم، وفي رواية النسائي: فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَذَابِ القَبْرِ فَقَالَ: «**نَعَمْ، عَذَابُ القَبْرِ حَقٌّ**»).

وقد دل القرآن الكريم على عذاب القبر، قال تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾[1].

قال ابن كثير: «وهذه الآية أصل كبير في استدلال أهل السنة على عذاب البرزخ في القبور، وهي قوله: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾»[2].

قال ابن تيمية في العقيدة الواسطية: «ومن الإيمان باليوم الآخر: الإيمان بكل ما أخبر به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما يكون بعد الموت، فيؤمن بفتنة القبر، وبعذاب القبر ونعيمه. فأما الفتنة فإن الناس يُمتحنون في قبورهم، فيقال للرجل: ما ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، فيقول المؤمن: ربي الله، والإسلام ديني، ومحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيِّي. وأما المرتاب فيقول: هاه! هاه! لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته. فيضرب بمرزبة من حديد، فيصيح صيحة يسمعها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمعها الإنسان لصعق . ثم بعد هذه الفتنة إما نعيم وإما عذاب، إلى أن تقوم القيامة الكبرى، فتعاد الأرواح إلى الأجساد»[3].

---

(١) سورة غافر: آية ٤٦.

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ١٤٦).

(٣) العقيدة الواسطية (ص ٩٥ – ٩٧).

(١٠) باب قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لقد جئتكم بها بيضاء نقية

روى الإمام أحمد في المسند أن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَغَضِبَ وَقَالَ: «أَمُتَهَوِّكُونَ» أمتحيرون «فِيهَا يَا بْنَ الْخَطَّابِ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»[١].

***

الخطأ العقدي:

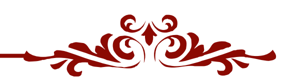
(أن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ).

التصويب النبوي:

(فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَغَضِبَ وَقَالَ: «أَمُتَهَوِّكُونَ» أمتحيرون «فِيهَا يَا بْنَ الْخَطَّابِ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»).

---

(١) المسند (٢٣/ ٣٤٩ رقم ١٥١٥٦) وحسنه الألباني في إرواء الغليل (رقم ١٥٨٩).



فلو كان موسى حيًّا وأدرك نبوة النبي ﷺ لما وسعه إلا اتباعه؛ لأن شريعة الإسلام ﷺ ماحية لما قبلها من الشرائع، مبطلة لما سبقها من الأديان، وقد ختمت برسالته ﷺ الرسالات وأغلقت بنبوته النبوات، فلا يسع عيسى حين ينزل في آخر الزمان إلا أن يكون داخلًا في أمة النبي ﷺ حاكمًا بشريعته.

ولو أن هذه الأمة، أو أحد أفرادها، تابع موسى على دينه، وترك دين الإسلام لحل به الضلال وفارقه الهدى، وهذا في حق نبي من أنبياء الله، فكيف بمن يقدم غيره من الأولياء والصالحين! فهناك من يقدم أقوالهم على قول النبي ﷺ ويشرعون للناس ما لم يشرعه الله ولا رسوله، فلا شك أن الضلال في حق هؤلاء أشد وأولى، وفي كتاب الله وسنة رسوله ﷺ الغنية والكفاية وتمام الهداية، ولله الحمد والمنة، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾[١].

قال ابن كثير: (قال ابن مسعود: وقد بين لنا في هذا القرآن كل علم، وكل شيء. وقال مجاهد: كل حلال وحرام. وقول ابن مسعود أعم وأشمل؛ فإن القرآن اشتمل على كل علم نافع من خبر ما سبق، وعلم ما سيأتي ،وحكم كل حلال وحرام، وما الناس إليه محتاجون في أمر دنياهم ودينهم، ومعاشهم ومعادهم)[٢] انتهى.

وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى

---

(١) سورة النحل: آية ٨٩.

(٢) تفسير ابن كثير (٤/ ٥٩٤).

﴿ذَٰلِكَ لَرَحۡمَةٗ وَذِكۡرَىٰ لِقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ٥١﴾[1] بلى والله، يكفينا كتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ.

وقال الله عَزَّوَجَلَّ ممتنًّا علينا ببعثة نبيه محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: ﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ١٦٤﴾[2].

وعن أبي نجيح العرباض بن سارية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ قال: وَعَظَنَا رسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»[3].

فقد تركنا نبينا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، فلسنا بحاجة إلى كتب، أو أديان، أو مذاهب، أو توجهات فكرية، أو ثقافات مخالفة لما جاء في ديننا الكامل، قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ

---

(١) سورة العنكبوت: آية ٥١.

(٢) سورة آل عمران: آية ١٦٤.

(٣) رواه أبو داود في كتاب السنة، باب: في لزوم السنة (رقم ٣٦٠٧) والترمذي في كتاب العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (رقم ٢٦٧٦) وابن ماجه في المقدمة، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (رقم ٤٢) قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.



وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾[1] حتى قال يهودي عن هذه الآية لعمر بن الخطاب: آية في كتابكم، لو أنزلت علينا - معشر اليهود - لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا[2].

فاللهم ثبتنا على الحق حتى نلقاك.

فالحمد لله على نعمة الإسلام واتباع محمد عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

❊❊❊

---

(١) سورة المائدة: آية ٣.

(٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب: زيادة الإيمان ونقصانه (رقم ٤٥) ومسلم أول كتاب التفسير (رقم ٣٠١٧).

(١١) باب قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم

عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ، يَحْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ: «أَلاَ إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ» رواه البخاري[١].

قَالَ عُمَرُ: فَوَاللهِ، مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا، ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا[٢].

***

الخطأ العقدي:

(أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ، يَحْلِفُ بِأَبِيهِ)

التصويب النبوي:

لما سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمرَ يحلف بأبيه قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلاَ إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ**» والحلف بغير الله شرك أصغر، سواء كان الحلف بالآباء، أو بالأمانة، أو بالنبي، أو بالكعبة، أو بحياة فلان أو غير ذلك.

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ**

(١) صحيح البخاري، كتاب الأيمان، باب: لا تحلفوا بآبائكم (رقم ٦٦٤٦).

(٢) رواها مسلم في كتاب الأيمان، باب: في النهي عن الحلف بغير الله تعالى (رقم ١٦٤٦).



كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»[(١)].

وكفارة الحلف بغير الله أن تقول: لا إله إلا الله.

ففي «الصحيحين» عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: بِاللَّاتِ وَالعُزَّى. فَلْيَقُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ. وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ. فَلْيَتَصَدَّقْ**»[(٢)].

ووجه ذلك أن الحالف بغير الله قد أتى بنوع من الشرك، فكفارة ذلك أن يأتي بكلمة التوحيد عن صدق وإخلاص؛ ليكفر بها ما وقع منه من الشرك.

أما قوله في الحديث: «**أَفْلَحَ، وَأَبِيهِ، إِنْ صَدَقَ**»[(٣)] فإنه قبل النهي، كانوا في أول الإسلام والهجرة يحلفون بآبائهم، ثم نهاهم الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن هذا، قال: «**إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ**» فلما جاء النهي تُرك ذلك، وتركه المسلمون، فصار الحلف بالله وحده[(٤)].

❋❋❋

(١) رواه الترمذي في كتاب الأيمان، باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير الله (رقم ١٥٣٥) وأبو داود في كتاب الأيمان، باب: في كراهية الحلف بالآباء (رقم ٣٢٥١) والحاكم في المستدرك (رقم ٤٥) وصححه الألباني.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً (رقم ٦١٠٧) وصحيح مسلم، كتاب الأيمان، باب: من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله (رقم ١٦٤٧).

(٣) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (رقم ١١).

(٤) موقع الشيخ عبد العزيز بن باز.

(١٢) باب قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أجعلتني لله ندًّا!

عـن ابـن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رجـلا قال للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ما شـاء الله وشئت، فقال: «أجعلتني لله نداً؟ قل ماشاء الله وحده»(١).

***

الخطأ العقدي:

(قول الرجل لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ).

التصويب النبوي:

(أجعلتني لله نداً؟ قل ماشاء الله وحده) وذلك لشدة تعظيم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لربـه عَزَّ وَجَلَّ وحمايتـه جناب التوحيد، وسـده أبواب وذرائع ووسـائل الشـرك بالله تعالى ولو كان بالألفاظ.

قـال في «فتح المجيد»: (قولـه «أجعلتني لله ندًّا» فيه بيان أن من سـوَّى العبد بالله، ولو في الشرك الأصغر، فقد جعله لله ندًّا، شاء أم أبى)(٢).

قوله: (قل: مَا شَـاءَ اللهُ وَحْدَهُ) أرشـده النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلـى ما يقطع عنه الشرك، ولـم يرشده إلى أن يقول: (ما شاء الله ثم شئت) مع جواز ذلك، حتى يقطع عنه كل ذريعة عن الشـرك وإن بعدت، وتعظيـم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلفظ يقتضي مساواته للخالق شرك، فإن كان يعتقد المساواة فهو شرك أكبر، وإن كان يعتقد أنه

---

(١) رواه النسائي، وقال شعيب الأرنؤوط في تخريج زاد المعاد (٢/ ٤٢٩) إسناده صحيح.

(٢) فتح المجيد (ص ٤٢٠).



دون ذلـك فهو أصغر، وإذا كان هذا اللفظ شـركًا فكيف بمـن يجعل حق الخالق للرسـول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! وإذا كان هذا التغليظ والتشـديد من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علـى مـن قـال: (ما شـاء الله وشـئت) فكيف بمن يسـتغيث بـه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو بالأموات وأصحاب القبور، ويسألهم تفريج الكربات وقضاءالحاجات!

ومع ذلك فإن هناك بديلًا عن هذه اللفظة التي حذر منها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وردت في حديث آخر، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ**»(١) فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان حريصًا أشد الحرص على رعاية جناب التوحيد لله سبحانه، ونفي الشريك في ملكه وفي صفاته وأفعاله، فعلّم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المسلمين المعاني التي تدل على الشرك بالله ليجتنبوها.

وفي هـذا الحديـث يقول النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَقُولُوا مَا شَـاءَ اللهُ وَشَـاءَ فُلَانٌ**» وهذا نهي عن أن يقول المرء في كلامه: ما شاء الله وشاء فلان، أو ما شاء الله وفلان؛ لأن مشيئة الله مطلقة لا يشاركه فيها أحد، وفي استخدام واو العطف إشعار بمشـاركة أحد مع الله، وهذا لا يصح ولـو بالقول، أما إذا اقترن بالاعتقاد فإن هذا هوالشـرك الأكبر «**وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَـاءَ فُلَانٌ**» أي: اجعلوا مشيئة العبد تابعة لمشيئة الله.

وفي الحديث: النهي عن إشراك الخلق في مشيئة الله، ولو باللفظ.

***

(١) رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب: لا يقال: خبثت نفسي (رقم ٤٩٨٠) وصححه الألباني.



(١٣) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان»

عن عبدالله بن الشِّخِّير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقلنا: أنت سيدنا، فقال: «السيد الله تبارك وتعالى»، قلنا: وأفضلنا فضلا، وأعظمنا طولا، فقال: «قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان»[(١)].

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن ناسا قالوا: يا رسول الله: يا خيرنا وابن خيرنا، وسيدنا وابن سيدنا، فقال: «يا أيها الناس قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد، عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عَزَّ وَجَلَّ»[(٢)].

***

الخطأ العقدي:

المبالغة في مدح النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والثناء عليه وقول (أَنْتَ سَيِّدُنَا وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا) وقول: (يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَيَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا) ووصفُ بني عامر النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذه الأوصاف الموهمة السيادة والعظمة ونحوها والإيهام، باب من أبواب الغلو، وتشبه بالمشركين، فالإغراق فيها قد يقود إما إلى الغلو أو محاكاة أهل الجاهلية في تحيتهم ملوكهم وثنائهم على رؤسائهم، فأنكر

(١) رواه أبو داود بسند جيد.

(٢) رواه النسائي بسند جيد.



عليهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما خوطب بما يخاطب به رؤوساء القبائل.

■ **التصويب النبوي:**

قوله «**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ، عَبْدُهُ وَرَسُولُه، لَا أُرِيدُ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِيهَا اللهُ تَعَالَى**».

فقد نهى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الأقوال التي فيها مبالغة في تعظيمه، واختار أن يخاطَب بالعبودية والرسالة؛ صيانة للتوحيد وسدًّا لباب الغلو المفضي إلى الشرك، ومن حقه أن يخاطب بالرسول أو النبي، فإنها منزلة ليس وراءها منزلة لأحد من البشر[(١)].

قوله في الحديث: (**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ**) أي: بقول أهل دينكم وملتكم، وادعوني نبيًّا ورسولًا كما سماني الله تعالى في كتابه فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ ولا تسموني سيدًا كما تسمون رؤساءكم وعظماءكم، ولا تجعلوني مثلهم؛ فإني لست كأحدهم، إذ كانوا يسودونكم بأسباب الدنيا، وأنا أسودكم بالنبوة والرسالة، فسموني نبيًّا ورسولا[(٢)].

ففي الحديث حماية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التوحيد بالتأدب بالأقوال، فكل قول يُفضي إلى الغلو الذي يُخشى منه الوقوع في الشرك فإنه يتعين اجتنابه، ولا يتم التوحيد إلا بتركه، وقد حمى النبي حمى التوحيد أتم حماية وسد طرق الشرك، فقد ضرب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المثل الأعلى في التواضع، مع عظيم منزلته

(١) فيض القدير (٤/ ٢٠٠).
(٢) معالم السنن (٤/ ١١٢).

وعلو قدره عند الله تعالى، ومن ذلك أنه كان لا يرضى أن يبالغ أحد في مدحه، وإن كان هذا المدح حقًّا، دفعًا لذريعة الغلو فيه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وصيانة لجناب التوحيد أن يدخل الشرك من ناحيته، وسدًّا للطرق التي تفضي إلى الغلو المؤدي إلى الشرك.

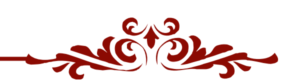
وفي الحديث مشروعية مدح النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بما يتناسب مع مقامه الشريف، مع النهي عن الغلو في مدحه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

وقول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: (**أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَبْدُهُ وَرَسُولُه، لَا أُرِيدُ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِيهَا اللهُ تَعَالَى**) وفي هذا دلالة على بشريته وعبوديته لله تعالى من جهة، فلا يرفع فوق ذلك فيُمنح شيئًا من صفات الألوهية، ومن جهة أخرى فهو رسول الله اصطفاه واجتباه فلا يعامل معاملة البشر العاديين.

بل صرح النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بالنهي عن إطرائه ومجاوزة الحد في مدحه بقوله عَلَيۡهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ: «**لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللهِ، وَرَسُولُهُ**»[(١)] فالنبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ حرصًا منه على توحيد الله تعالى، وخوفًا على أمته من الشرك الذي وقعت فيه الأمم السابقة، حذرها من الغلو فيه ومجاوزة الحد في مدحه، مثل وصفه بأوصاف الله تعالى وأفعاله الخاصة به، كما غلت النصارى في المسيح بوصفه بالألوهية والبنوة لله تعالى.

❊❊❊

(١) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها) (رقم ٣٤٤٥).



(١٤) باب لا يقال: (السلام على الله)

فإن الله هو السلام ومنه السلام تَبَارَكَ وَتَعَالَى

في الصحيح عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُولُوا (السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ) فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ»[(١)].

❋❋❋

الخطأ العقدي:

(قولهم: السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ).

التصويب النبوي:

(«**لَا تَقُولُوا (السَّلَامُ عَلَى اللهِ) فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ**») فلا يقال: السلام على الله؛ لأن الله هو السلام، فهو سبحانه يحيَّى ولا يسلَّم عليه، لأن السلام دعاء، وهو الذي يُدعى ويُطلب منه السلام، وقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا: «**اللهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**»[(٢)] فالله هو السلام، ومعناه أنه السالم من كل نقص وعيب، وأنه هو المسلّم لعباده.

---

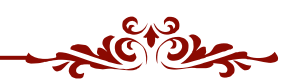
(١) رواه البخاري في كتاب الأذان، باب: ما يتخير من الدعاء بعد التشهد (رقم ٨٣٥) ومسلم في كتاب الصلاة، باب: التشهد في الصلاة (رقم ٤٠٢).

(٢) رواه مسلم في كتاب المساجد، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة (رقم ٥٩١).



وصيغـة السـلام لها معنيـان: أحدهما أنه يسـلم عباده، وهو يعطي السـلام. والمعنى الثاني أنه الكامل والسـالم من كل نقص وعيب، فله الكمال المطلق من كل الوجوه، في ذاته، وأسمائه وصفاته، وأفعاله، فلا يسلَّم عليه، لا يقال (على الله السلام) لأن السلام دعاء، فلا يقال (على الله السلام) لأنه غني عن كل أحد، ليس في حاجة إلى دعاء الناس سُبْحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ.





(١٥) باب احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك

عن هانئ أبي شُـريح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ قَوْمِهِ سَـمِعَهُمْ يَكْنُونَهُ بِأَبِي الْحَكَمِ، فَدَعَاهُ رَسُـولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَـمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ؟» فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَـيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِـيَ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ. فَقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَحْسَـنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِـنَ الْوَلَدِ؟» قَالَ: لِي شُـرَيْحٌ، وَمُسْـلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّـهِ. قَالَ: «فَمَـنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قُلْتُ: شُـرَيْحٌ. قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ»[(١)].

❋❋❋

الخطأ العقدي:

(عن أبي شُرَيح أنه كان يُكْنَى: أبا الحَكَم).

■ التصويب النبوي:

قـول النبـي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللهَ هُـوَ الْحَكَـمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْـمُ) فإن احترام أسـماء الله تعالى وتغيير الاسـم من أجل ذلك، من تحقيق التوحيد، فهذه التسمية المشاركة لله تعالى في اسم من أسمائه ملزمة بالتغيير؛ لما فيها من الإيهام بالتشريك بالله تعالى، فهو سبحانه الحكم في الدنيا والآخرة، يحكم بين خلقه في الدنيا بوحيه

(١) رواه أبـو داود في كتـاب الأدب، بـاب: في تغيير الاسـم القبيح (رقم ٤٩٥٥) والنسـائي في كتاب آداب القضاة، باب: إذا حكموا رجلًا فقضى بينهم (رقم ٥٣٨٧) وصححه الألباني.

الذي أنزله على أنبيائه ورسله، وما من قضية إلا ولله فيها حكم بما أنزل على نبيه من الكتاب والحكمة، وقد يسر الله معرفة أكثر ذلك لأكثر العلماء من هذه الأمة؛ فإنها لا تجتمع على ضلالة.

قوله: (**وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ**) كما قال تعالى: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾[1] وقال: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾[2] فالحكم إلى الله هو الحكم إلى كتابه، والحكم إلى رسوله هو الحكم إليه في حياته وإلى سنته بعد وفاته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومما عالج به النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الموقف وأمثاله الإتيان بالبديل، واستعاضة هذه الكنية الموهمة بغيرها إجلالًا واحترامًا لأسماء الله وصفاته، وسدًّا للطرق التي تُفضي إلى الشرك، وحماية جانب التوحيد، وذلك بتجنب الألفاظ الموهمة التي قد يُفهم منها شيء من الشرك، ولو كان المتكلم بها لا يقصد المعنى، لكنه يتجنب ذلك من أجل سد الباب من أصله[3].

***

(١) سورة الشورى: آية ١٠.

(٢) سورة النساء: آية ٥٩.

(٣) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ٢٢٠).



(١٦) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إنه لا يستغاث بي

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُومُوا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»[(١)].

***

الخطأ العقدي:

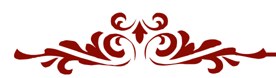
(أنه كان في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منافق يؤذي المؤمنين، فقال أبو بكر: قوموا بنا نستغيث برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من هذا المنافق).

التصويب النبوي:

(فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ») مع أن استغاثتهم برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث في قولهم (قوموا بنا نستغيث برسول الله) استغاثة بما يقدر عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي جائزة، لكن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمهم الأدب في ذلك والأكمل، حيث قال: (**إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ** عَزَّ وَجَلَّ) وحقيقة الاستغاثة على وجه الكمال إنما هي بالله جَلَّ وَعَلَا لا بنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكأنه حصل منهم نوع التفات للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يقدر عليه، فبين لهم أن الواجب عليهم أن يستغيثوا بالله تعالى أولًا فقال:

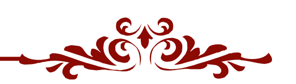
---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٥٩ رقم ١٧٢٧٦) وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث.



«**إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي**» وهذا نفي فيه معنى النهي، يعني: لاتستغيثوا بي بل استغيثوا بالله في هذا الأمر، وإذا أغاثهم الله جَلَّ وَعَلَا كف شر ذلك المنافق عنهم، فنهاهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الاستغاثة به، وهو حي حاضر عندهم، في شيء يقدر عليه، مع أن ذلك جائز، فكيف بمن يستغيث بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته، ويستغيث بمن هو دونه من الأولياء والصالحين وأصحاب القبور، ويسألهم تفريج الكربات وقضاءالحاجات!





(١٧) باب قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ويحك! أتدري ما الله!

عَـنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَسُـولَ اللَّـهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ، جُهِدَتِ الْأَنْفُسُ، وَضَاعَتِ الْعِيَالُ، وَنُهِكَتِ الْأَمْوَالُ، وَهَلَكَتْ الْأَنْعَامُ، فَاسْتَسْقِ اللَّهَ لَنَا، فَإِنَّا نَسْتَشْـفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ وَنَسْتَشْـفِعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ. فقَالَ رَسُـولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَيْحَـكَ! أَتَدْرِي مَا تَقُولُ!» وَسَبَّحَ رَسُـولُ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَكَ! إِنَّهُ لَا يُسْتَشْـفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، شَـأْنُ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللَّهُ!»[١].

❊❊❊

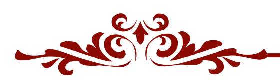
الخطأ العقدي:

(فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللهِ، وَنَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ).

التصويب النبوي:

(سبحان الله! سبحان الله! فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**وَيْحَكَ! إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، شَأْنُ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللهُ!**») فهذا مما ينقص ثواب التوحيد، ولأنه من وسائل الشرك، وهو الاستشـفاع بالله على خلقه، لأن شـأن الله أعظم من ذلك، فلا يستشـفع بالله

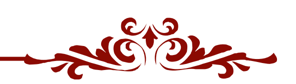
(١) رواه أبـو داود في كتـاب السـنة بـاب في الجهميـة ٤٧٢٦، ورواه الآجـري في الشـريعة وابـن منـده في التوحيـد وغيرهـم قال بن منده وهو إسـناد صحيح متصـل، وقواه بن تيمية في الفتـاوى (١٦/ ٤٣٥) وحسّن إسناده ابن القيم في مختصر، الصواعق المرسلة ٢/ ٢٠٩



على خلقه، فهو سبحانه فوق ذلك وأعظم جَلَّ وَعَلَا.

وهذا الحديث يبين أنه لا يجوز أن يقال: أستشـفع بالله عليك يا فلان، وهذا لا يليق، فإن الله فوق الجميع، وأعظم من الجميع، ومن شـأن المستشـفَع به إلى المشفوع إليه أن المشفوع إليه أعظم، فلا ينبغي لعاقل أن يستشفع بالله على خلقه، ولكن يسـأله بأسـمائه وصفاته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ويضرع إليه في طلـب حاجاته،ولكن يستشـفع بالمخلوق على المخلوق،فيقال: يا فلان أنا أستشـفع بفلان عليك، فلا بأس بذلك.

❊❊❊



(١٨) باب قول النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: لا تسبوا أصحابي

في صحيح مسلم عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»[(١)].

وعند الإمام أحمد من حديث أنس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ كَلَامٌ، فَقَالَ خَالِدٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: تَسْتَطِيلُونَ عَلَيْنَا بِأَيَّامٍ سَبَقْتُمُونَا بِهَا[(٢)].

***

الخطأ العقدي:

(سبّ خالدُ بن الوليد عبدَ الرحمن بن عوف أمام الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ).

التصويب النبوي:

(لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ) ففي الحديث النهي والتحذير من سب الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ والتصريح بتحريم سبهم، وهو من الكبائر.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة (رقم ٢٥٤١).
(٢) المسند (٢١/ ٣١٩ رقم ١٣٨١٢).

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (واعلم أن سب الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ حرام من فواحش المحرمات، سواء من لابس الفتن منهم وغيره؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون)[1].

والنهي كان موجهًا من النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لمن كانت له صحبة متأخرة أن يسب من كانت له صحبة متقدمة؛ لامتيازهم عنهم من الصحبة بما لا يمكن أن يشركوهم فيه، حتى لو أنفق أحدهم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه، فإذا كان هذا حال الذين أسلموا بعد الحديبية، وإن كان قبل فتح مكة، فكيف حال من ليس من الصحابة بحال مع الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ!

وقوله: (**لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي**) خطاب لكل أحد ألا يسب من انفرد عنه بصحبته عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ بل المطلوب ممن يأتي بعد أصحاب النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن يدعو لهم بهذا الدعاء: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾[2] والذين جاؤوا من المؤمنين من بعد الأنصار والمهاجرين الأولين يقولون: ربنا اغفر لنا ذنوبنا، واغفر لإخواننا في الدين الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا حسدًا وحقدًا لأحد من أهل الإيمان، ربنا إنك رؤوف بعبادك رحيم بهم. وفي الآية دلالة على أنه ينبغي للمسلم أن يذكر سلفه بخير ويدعو لهم، وأن يحب صحابة رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ويذكرهم بخير ويترضى عنهم.

قال الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ونحب أصحاب رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ولا نفرط

(١) شرح النووي على مسلم (١٦/ ٩٣).
(٢) سورة الحشر: آية ١٠.



في حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان)[1].

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الواسطية: (ومن أصول أهل السنة والجماعة سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كماوصفهم الله به في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ۝١٠﴾[2] وطاعة للنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في قوله: «**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**» ويقبلون ما جاء به الكتاب والسنة والإجماع من فضائلهم ومراتبهم، ويفضّلون من أنفَق مِن قبل الفتح، وهو صلح الحديبية، وقاتل على مَن أنفَق مِن بعده وقاتل، ويقدمون المهاجرين على الأنصار، ويؤمنون بأن الله قال لأهل بدر وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر: «**اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْت لَكُمْ**»[3] وبأنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة، كما أخبر به النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ[4] بل لقد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ورضوا عنه، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة، ويشهدون بالجنة لمن شهد له رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كالعشرة وثابت بن قيس بن شِمَاس وغيرهم من الصحابة، ويقرّون بما تواتر به النقل عن

---

(١) العقيدة الطحاوية (ص ٨١ – ٨٢).

(٢) سورة الحشر: آية ١٠.

(٣) رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: الجاسوس (رقم ٣٠٠٧) ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة (رقم ٢٤٩٤).

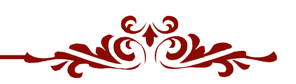
(٤) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أصحاب الشجرة (رقم ٢٤٩٦).



أميــر المؤمنين على بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وغيــره من أن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكــر ثم عمر، ويثلّثون بعثمان، ويربّعون بعلي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ كما دلت عليه الآثار، وكما أجمع الصحابة على تقديم عثمان في البيعة)[١].

❊❊❊

(١) العقيدة الواسطية (ص ١١٥-١١٧).



(١٩) باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (والذي نفسي بيده لا يؤمنون حتى يحبوكم لله ولقرابتي)

عن العباس بن عبد المطلب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «أنه اشتكى إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن بعض قريش يجفو بني هاشم، فقال له رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: والذي نفسي بيده لا يؤمنون حتى يحبوكم لله ولقرابتي»[1].

***

الخطأ العقدي:

(شكا العباس بن عبدالمطلب إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن بعض قريش يجفو بني هاشم).

التصويب النبوي:

(وَاللهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ امْرِئٍ إِيمَانٌ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِلَّهِ وَلِقَرَابَتِي) وقرابة النبي لهم حق المحبة والإكرام والاحترام.

قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في «العقيدة الواسطية» عن عقيدة أهل السنة والجماعة في آل البيت: (ويحبون أهل بيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويتولونهم، ويحفظون فيهم وصية رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيث قال يوم غدير خُمّ: «أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي

(١) رواه بنحوه أحمد (١/ ٢٠٧) (١٧٧٧). من حديث عبدالمطلب بن ربيعة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. قال ابن تيمية في (اقتضاء الصراط المستقيم) (١/ ٤٢٨): له شواهد، وقال أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٣/ ٢١٠): إسناده صحيح

أَهْلِ بَيْتِي»[1] وقال أيضًا للعباس عمه، وقد اشتكى إليه أن بعض قريش يجفو بني هاشم، فقال: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحِبُّوكُمْ لِلَّهِ وَلِقَرَابَتِي**» وقال: «**إِنَّ اللهَ اصْطَفَى إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ**»[2])[3].

وقال الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الطحاوية»: (ومن أحسن القول في أصحاب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأزواجه الطاهرات من كل دنس وذرياته المقدسين من كل رجس؛ فقد برئ من النفاق)[4].

وأهل السنة والجماعة وسط في آل بيت رسول الله وقرابته بين فريقين؛ بين الغلاة الذي أحبوهم وغَلَوا فيهم، والجفاة النواصب الذين بالغوا في بغضهم وناصبوهم العداء.

❊❊❊

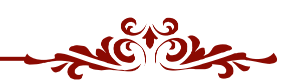
---

(١) رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أصحاب علي (رقم ٢٤٠٨).

(٢) رواه مسلم في كتاب الفضائل، باب: فضل نسب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (رقم ٢٢٧٦).

(٣) العقيدة الواسطية (ص ١١٨-١١٩).

(٤) العقيدة الطحاوية (ص ٨٢).



(٢٠) باب قول النبي ﷺ: لا عدوى

عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ إِبِلِي تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيَأْتِي البَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ!»[١].

***

الخطأ العقدي:

(فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا بَالُ إِبِلِي تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيَأْتِي البَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيُجْرِبُهَا؟) فهو يعتقد أن العدوى مؤثرة بطبعها لا بفعل الله.

التصويب النبوي:

(فقال ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ!») جواب لمن احتج للعدوى بإعداء البعير الأجرب للإبل، وهو من الأجوبة المُسكتة[٢]. فقد جاء الإسلام ليهدم معتقدات الجاهلية، ويبني للمسلم العقيدة الصحيحة المبنية على صحة التوحيد، وقوة اليقين،والابتعاد عن الأوهام والخيالات التي تعبث بالعقول.

---

(١) رواه البخاري في كتاب الطب، باب: لا عدوى (رقم ٥٧١٧) ومسلم في كتاب السلام، باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر (رقم ٢٢٢٠).

(٢) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٧٣).

وفي هـذا الحديـث يحكي أبو هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن رسـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**لَا عَدْوَى**» وهذا نفي لما كانوا يعتقدونه من مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره، وأنها تؤثر بطبعها، وأن العدوى تؤثر بذاتها من دون الله عَزَّوَجَلَّ فأعلمهم النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن الأمر ليس كذلك، وإنما الله عَزَّوَجَلَّ هو الذي يقدر المرض وينزل الداء.

وفي الحديـث نفـي ما كانـت الجاهلية تزعمـه وتعتقده أن المـرض والعاهة تعدي بطبعها وبذاتها لا بفعل الله عَزَّوَجَلَّ.

وفيه أن الأسباب بيد الله، وهو الذي يجريها أو يسلبها تأثيرها، فينبغي الإيمان بالله وقدرته.

فالنبـي قـرر أن المرض بقدر الله تعالى وذلك بقوله («**فَمَـنْ أَعْدَى الأَوَّلَ!**») وبيـن النبـي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه لـو كان الجرب بالعـدوى لامتنـع أن يكون الأول جربـًا؛ إذ لا بـد أن يكون الأول جرب هـذه الإبل بغير جرب ابتـداء، من غير أن يعديـه غيـره، فالمعنى أن الله هو المقدر لذلك ابتداءً، ولـو كان الجرب بالعدوى بالطبـع لـم يجـرب بـالأول لعـدم المعـدي، فـإذا جـاز في الأول جـاز في غيره، لاسـيما والدليـل قائم أنْ لامؤثر في الوجـود إلا الله تعالى[1]. ومـع ذلك فقد أمر الشـرع بالأخذ بالأسـباب والبعد عن أسـباب العدوى، قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَا يُـورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**»[2] وقال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ**»[3].

---

(١) عمدة القاري (٣١/ ٣٣١).

(٢) رواه البخاري في كتاب الطب، باب: لا هامة (رقم ٥٧٧٠) ومسـلم في كتاب السـلام، باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر (رقم ٢٢٢١).

(٣) رواه البخاري في كتاب الطب، باب: الجذام (رقم ٥٧٠٧).



(٢١) باب في غضب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما وجد أصحابه يختصمون في القدر

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَخْتَصِمُونَ فِي الْقَدَرِ، فَكَأَنَّمَا يُفْقَأُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ مِنَ الْغَضَبِ، فَقَالَ: «بِهَذَا أُمِرْتُمْ! أَوَ لِهَذَا خُلِقْتُمْ! تَضْرِبُونَ الْقُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ! بِهَذَا هَلَكَتِ الْأُمَمُ قَبْلَكُمْ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: مَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِمَجْلِسٍ تَخَلَّفْتُ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ الْمَجْلِسِ وَتَخَلُّفِي عَنْهُ[١].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي الْقَدَرِ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّمَا فُقِئَ فِي وَجْنَتَيْهِ الرُّمَّانُ، فَقَالَ: «أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ»[٢].

❋❋❋

الخطأ العقدي:

(خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَخْتَصِمُونَ فِي الْقَدَرِ.
وقال أبو هريرة: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي الْقَدَرِ).

---

(١) رواه ابن ماجه في المقدمة، باب: في القدر (رقم ٨٥) وصححه الألباني.

(٢) رواه الترمذي في كتاب القدر، باب: ما جاء في التشديد في الخوض في القدر (رقم ٢١٣٣) وحسنه الألباني.

■ **التصويب النبوي:**

(فكَأَنَّمَا يُفْقَأُ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ مِنَ الْغَضَبِ، فَقَالَ: «**بِهَذَا أُمِرْتُمْ! أَوَ لِهَذَا خُلِقْتُمْ! تَضْرِبُونَ الْقُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ! بِهَذَا هَلَكَتِ الْأُمَمُ قَبْلَكُمْ**» وقال: «**أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ**»).

حتى قال عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من شدة ما سمع عنه من غضب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشدة إنكاره لاختصامهم في القدر: مَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِمَجْلِسٍ تَخَلَّفْتُ فِيهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ الْمَجْلِسِ وَتَخَلُّفِي عَنْهُ).

ثم قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ**» أي: أوجبت عليكم، وأكدت عليكم، وأقسمت عليكم «**أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ**» أي: ألا تتحدثوا في القدر، ولا تبحثوا فيه، ولا تتناقشوا فيه، ولا تختلفوا فيه؛ حتى لا تهلكوا كما هلكت الأمم قبلكم.

وهذا النهي في مجرد الجدال والاختلاف فيه، أما المذاكرة والمناقشة في تعليم مسائل القدر وكيفية الإيمان الصحيح به فليس داخلًا في هذا النهي، بل هو من العلم المأمور بتعلمه وتعليمه؛ إذ أنه يتعلق بركن من أركان الإيمان، وهو الإيمان بالقضاء والقدر.

وفي الحديث: التحذير من التنازع في القضاء والقدر.

وفيه: الأمر بالاتباع وعدم الخوض فيما فيه الهلاك.

وأختم بهذا الكلام المهم للطحاوي رَحِمَهُ اللهُ في «العقيدة الطحاوية»: (وأصل القدر سر الله تعالى في خلقه، لم يطلع على ذلك ملك مقرب ولا نبي مرسل، والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان، وسلم الحرمان، ودرجة الطغيان،



فالحذر كل الحذر من ذلك نظرًا وفكرًا ووسوسة، فإن الله تعالى طوى علم القدر عن أنامه ونهاهم عن مَرَامه، كما قال تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾[1] فمن سأل: لِمَ فعَل؟ فقد رد حكم الكتاب، ومن رد حكم الكتاب كان من الكافرين)[2].

والإيمان بالقضاء والقدر هو الركن السادس من أركان الإيمان.

قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾[3].

وفي حديث جبريل المشهور قال: «**فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»[4].

والإيمان بالقدر يتضمن الإيمان بمراتب القدر، وهي أربع مراتب:

الأولى: العلم. أي أن الله علم ما الخلق عاملون بعلمه الأزلي.

ودليلها ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾[5].

الثانية: الكتابة. أي أن الله كتب مقادير الخلائق في اللوح المحفوظ.

ودليلها ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾[6].

الثالثة: المشيئة. أي أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأن ليس في

---

(١) سورة الأنبياء: آية ٢٣.
(٢) العقيدة الطحاوية (ص ٤٩ -).
(٣) سورة القمر: آية ٤٩.
(٤) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب: معرفة الإيمان والإسلام والقدر (رقم ٨).
(٥) سورة النور: آية ١٩.
(٦) سورة التوبة: آية ٥١.



السموات والأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئته سبحانه، ولا يكون في ملكه إلا ما يريد.

ودليلها ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ٨٢﴾[1].

الرابعة: الخلق. أي أن الله خالق كل شيء، ومن ذلك أفعال العباد.

ودليلها ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ٩٦﴾[2].

وهذا هو مذهب السلف، والذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة.

وقد خالف وضل في القضاء والقدر طائفتان متناقضتان؛ القدرية والجبرية، فالقدرية غَلَوا في إثبات مشيئة العبد وإرادته، حتى قالوا إنه ليستقل عن الله ويخلق ما يريد. والجبرية غَلَوا في إثبات مشيئة الله وإرادته، حتى نفَوا مشيئة العبد وإرادته.

وأهل السنة والجماعة توسطوا فقالوا: كل شيء فهو بقضاء الله وقدره، ومنها أفعال العباد، فهي مخلوقة لله، وهي فعل العبد باختياره ومشيئته؛ لأن العبد له مشيئة واختيار لكنه لا يستقل عن الله كما تقوله القدرية، وليس مجبرًا كما تقوله الجبرية، وقوله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٩﴾[3] رد على الطائفتين، فقوله: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ﴾ رد على الجبرية الذين يُنفون مشيئة العبد، فدل على أن العبد يستقيم بمشيئته، ثم قال: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٩﴾ ردًّا على القدرية الذين يقولون إن مشيئة العبد مستقلة، والعبد يفعل استقلالًا، فالآية رد على الطائفتين.

---

(١) سورة يس: آية ٨٢.

(٢) سورة الصافات: آية ٩٦.

(٣) سورة التكوير: آية ٢٨- ٢٩.



(٢٢) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنًا

عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى رجلا في يده حلقة من صفر، فقال: «ما هذه؟»، قال: من الواهنة. فقال: «انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنا، فإنك لو مت وهي عليك، ما أفلحت أبدا»[(١)].

❊❊❊

الخطأ العقدي:

(أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ عَلَى عَضُدِ رَجُلٍ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ! مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. يعني: علقتها من أجل الواهنة).

■ التصويب النبوي:

(فَقَالَ: «وَيْحَكَ! مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، انْبِذْهَا عَنْكَ؛ فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا»).

قوله: (مَا هَذِهِ؟) يحتمل أن الاستفهام للاستفصال عن سبب لبسها، ويحتمل أن يكون للإنكار، وهو أظهر. فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنكر عليه لبس هذه الحلقة من نحاس في يده وأمره بنزعها.

قوله: (مِنَ الْوَاهِنَةِ).

قال أبو السعادات: (الواهنة: عِرق يأخذ في المنكب واليد كلها، فيُرقَى منها.

---

(١) رواه أحمد بسند لا بأس به والبزار والطبراني وابن حبان والبيهقي وحسن إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (١٤/٣).



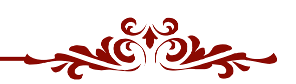
وقيل: هو مرض يأخذ في العَضُد. وهي تأخذ الرجال دون النساء، وإنما نهى عنها لأنه إنما اتخذها على أنها تعصمه من الألم)[1].

وفيه اعتبار المقاصد.

قوله: (**أَمَا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، انْبِذْهَا عَنْكَ**) أخبره النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها لا تنفعه، بل تضره وتزيده ضعفًا، وكذلك كل أمر نُهي عنه فإنه لا ينفع غالبًا، وإن نفع بعضه فضرره أكبر من نفعه. فإنه لبس حلقة من صفر في يده من الواهنة، وهو مرض يصيب المنكب واليد والعضد، وإنما نهى عنها لأنه إنما اتخذها على أنها تعصمه من الألم، وهذا داخل في تعليق التمائم، وهو شرك أصغر إن اعتقد أنها مجرد سبب، أما إذا اعتقد أنها تدفع البلاء بنفسها قبل أن يقع، أوترفعه بعد أن يقع من دون الله تعالى، فهذا شرك أكبر.



(١) النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٣٤).



(٢٣) باب نهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن منابذة الولاة بالسيف ما أقاموا الصلاة ووجوب الصبر عليهم

عن عوف بن مالك الأشجعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»[١].

❋❋❋

الخطأ العقدي:

قولهم عن أئمتهم وسلاطينهم: (أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟) وهذا هو الخروج الذي حرمته الشريعة.

التصويب النبوي:

(فقال: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»).

وهذه بعض الأحاديث التي تبين الطريقة الشرعية السلفية في التعامل مع ولي الأمر المسلم، وهي واضحة لا تحتاج إلى شرح، وإنما تحتاج إلى عمل وتطبيق،

(١) رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب: خيار الأئمة وشرارهم (رقم ١٨٥٥).

وامتثال لأمر الله ورسوله، وحذر من الهوى:

١- عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»[(١)].

٢- وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»[(٢)].

٣- وعنه أيضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[(٣)].

٤- وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ»[(٤)].

٥- وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[(٥)].

---

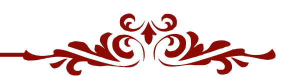
(١) رواه البخاري في كتاب الأحكام، باب: قول الله تعالى: (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول) (رقم ٧١٣٧) ومسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (رقم ١٨٣٥).

(٢) رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (رقم ١٨٣٩).

(٣) رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب: الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن (رقم ١٨٥١).

(٤) رواه البخاري في كتاب الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (رقم ٧١٤٢).

(٥) رواه البخاري في كتاب الفتن، باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ستـرون بعدي أمورًا تنكرونها» (رقم ٧٠٥٣) ومسلم في كتاب الإمارة، باب: الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن (رقم ١٨٤٩).



قال ابن الأثير في «جامع الأصول»: «ميتة جاهلية» أي على ما مات عليه أهل الجاهلية قبل مبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الجهالة والضلالة[1].

٦- وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا**» **قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ**»[2].

قال الطحاوي رَحِمَهُ اللَّهُ عن عقيدة أهل السنة والجماعة مع ولاة الأمر: (ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا، وإن جاروا، ولا ندعو عليهم، ولا ننزع يدًا من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله عَزَّوَجَلَّ فريضةً، ما لم يأمروا بمعصية، وندعو لهم بالصلاح والمعافاة)[3].

❊❊❊

(١) جامع الأصول (٤/ ٦٩).
(٢) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (رقم ٣٦٠٣) ومسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء فالأول (رقم ١٨٤٣).
(٣) العقيدة الطحاوية (ص ٦٨ - ٦٩).

(٢٤) باب ماجاء في شرك الطاعة

عن عدي بن حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الوَثَنَ» وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةٌ: ﴿ اتَّخَذُوٓا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾[1] قَالَ: «أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ»[2].

وفي لفظ آخر: حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا فَقُلْتُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ. فَقَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، ويُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتَسْتَحِلُّونَهُ؟» قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»[3].

***

الخطأ العقدي:

عن عدي بن حاتم: (أنه سمع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ هذه الآية: ﴿ اتَّخَذُوٓا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾[4] فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ).

التصويب النبوي:

قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ («أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، ويُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ

---

(١) سورة التوبة: آية ٣١.

(٢) رواه الترمذي في كتاب التفسير، باب: ومن سورة التوبة (رقم ٣٠٩٥) وحسنه الألباني.

(٣) رواها الطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٩٢ رقم ٢١٨).

(٤) سورة التوبة: آية ٣١.



اللهُ فَتَسْتَحِلُّونَهُ؟» قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»).

فقول عدي: (إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ) ظن منه أن العبادة المراد بها فقط التقرب إليهم بأنواع العبادة من السجود والذبح والنذر ونحو ذلك، فقال: (إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ) وبين له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث أن عبادة الأحبار والرهبان هي طاعتهم في تحريم الحلال وتحليل الحرام، وهو طاعتهم في خلاف حكم الله ورسوله، ويسمى شرك الطاعة، وهو من أنواع الشرك الأكبر.

وقد جاء في كتاب التوحيد: (باب من أطاع العلماء والأمراء، في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله، فقد اتخذهم أربابًا من دون الله.

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء! أقول: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وتقولون: قال أبو بكر وعمر!

وقال الإمام أحمد: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾[1] أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك.

عن عدي بن حاتم أنه سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ هذه الآية: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ الآية[2] فقلت له: إنا لسنا نعبدهم. قال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟» فقلت: بلى. قال: «فتلك عبادتهم» رواه أحمد والترمذي وحسنه)[3] انتهى.

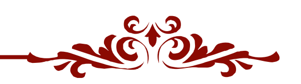
(١) سورة النور: آية ٦٣.

(٢) سورة التوبة: آية ٣١.

(٣) التوحيد (١٠٢- ١٠٣).

وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله، حيث أطاعوهم في التحليل والتحريم، يكونون على وجهين، كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية: الأول أنهم يعلمون أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل، فهذا كفر وشرك أكبر، وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون - كما جاء واضحًا في حديث عدي هذا - الثاني أن يكون اعتقادهم بتحريم الحرام وتحليل الحلال ثابتًا، لكنهم فقط أطاعوهم في معصية الله مع علمهم أنها معصية - من غير استحلال لها - فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب، فهم لم يقعوا في الكفر وشرك الطاعة.

❊❊❊



(٢٥) باب النهي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن رمي المسلم واتهامه بالنفاق، ووجوب الإنكار على فاعل ذلك كما فعل النبي في شأن عِتْبان

عن عِتْبَانَ بن مالك - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي لِقَوْمِي بِبَنِي سَالِمٍ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَادٍ إِذَا جَاءَتِ الأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قِبَلَ مَسْجِدِهِمْ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَإِنَّ الوَادِيَ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّي مِنْ بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَأَفْعَلُ» فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَمَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى المَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ، وَصَفَفْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ، فَحَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرٍ يُصْنَعُ لَهُ، فَسَمِعَ أَهْلُ الدَّارِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي، فَثَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ فِي البَيْتِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: مَا فَعَلَ مَالِكٌ؟ لاَ أَرَاهُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: ذَاكَ مُنَافِقٌ لاَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَقُلْ ذَاكَ، أَلاَ تَرَاهُ قَالَ: (لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَمَّا نَحْنُ فَوَ اللَّهِ لاَ نَرَى وُدَّهُ وَلاَ حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى المُنَافِقِينَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: (لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

📖 قَالَ مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَحَدَّثْتُهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَتِهِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا، وَيَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَلَيْهِمْ بِأَرْضِ الرُّومِ، فَأَنْكَرَهَا عَلَيَّ أَبُو أَيُّوبَ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا قُلْتَ قَطُّ. فَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَجَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ إِنْ سَلَّمَنِي حَتَّى أَقْفُلَ مِنْ غَزْوَتِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ وَجَدْتُهُ حَيًّا فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ، فَقَفَلْتُ، فَأَهْلَلْتُ بِحَجَّةٍ أَوْ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ سِرْتُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَيْتُ بَنِي سَالِمٍ، فَإِذَا عِتْبَانُ شَيْخٌ أَعْمَى يُصَلِّي لِقَوْمِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَأَخْبَرْتُهُ مَنْ أَنَا، ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ[1].

❋❋❋

الخطأ العقدي:

(فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: مَا فَعَلَ مَالِكٌ؟ لَا أَرَاهُ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: ذَاكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ).

التصويب النبوي:

(فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَقُلْ ذَاكَ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ**» فَقَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَمَّا نَحْنُ فَوَاللهِ لَا نَرَى وُدَّهُ وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ**

(١) رواه البخاري في كتاب التهجد، باب: صلاة النوافل جماعة (رقم ١١٨٦) ومسلم في كتاب المساجد، باب: الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر (رقم ٣٣).



مَنْ قَالَ: (لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ) يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ»).

الأصل في المسلم أنه إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله أنه مسلم يُعصم دمه وماله، ولا يرمى بنفاق ولا زندقة، فكلمة التوحيد كلمة عظيمة، لقائلها منزلته وحرمته.

عن طَارِقِ بْنِ أَشْيَمَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**»(١).

ولهذا كان اتهام المسلم بالنفاق ورميه به منكرًا يجب إنكاره على الواقع فيه ومنعه منه، وهو ما ورد عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في حديث عِتبان هذا، فقد شهد عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ لعِتبان بإيمانه نافيًا بها تهمة النفاق عنه، وقد رد النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ على من اتهمه وأنكر عليه بقوله: «**لاَ تَقُلْ ذَاكَ**».

ويستفاد من هذا وجوب إحسان الظن بأهل الإسلام، وحسن القول فيهم، وإجراء أحكامهم على الظاهر في عقائدهم والحكم عليهم، وعدم امتحانهم في عقائدهم، فهذا هو الأصل، واليقين لا يزول بالشك، والأصل بقاء ما كان على ما كان، ومن ثبت إسلامه بيقين فلا يخرج منه إلا بيقين مثله، والواجب هو التناصح بين المسلمين وتمام النصح لهم، وبيان الحق لهم بأدلته من الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح، برفق ومحبة وحكمة، مع تمني الخير والهداية لهم، والدعاء لهم بذلك، وعدم التعجل والمسارعة إلى تكفيرهم وإخراجهم عن دينهم وعقيدتهم الإسلامية إلا ببينة، وبعد اجتماع شروط التكفير وانتفاء موانعه،

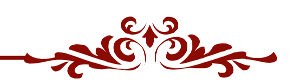
---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله (رقم ٢٣).



فقد زاغت في هذا الباب أفهام، وزلت أقدام، وضل فيه أقوام. نسأل الهداية لإخواننا المسلمين، وأن يريهم الله الحق حقًّا ويرزقهم اتباعه، ويريهم الباطل باطلًا ويرزقهم اجتنابه.

❊❊❊



(٢٦) باب النهي عن التشبه بالكفار

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: رَأَى رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا»[(١)].

❊❊❊

الخطأ العقدي:

(رَأَى رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ)

التصويب النبوي:

(«إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا») جاءت شريعة الإسلام بتحريم التشبه بالكفار فيما هو من خصائصهم.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾[(٢)].

قال ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ: نهي مطلق عن مشابهتهم[(٣)].

وعلق على الآية ابن كثير رَحِمَهُٱللَّهُ بقوله: «لهذا نهى الله المؤمنين أن يتشبهوا بهم في شيء من الأمور الأصلية والفرعية»[(٤)].

---

(١) رواه مسلم في كتاب اللباس، باب: النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر (رقم ٢٠٧٧).

(٢) سورة الحديد: آية ١٦.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٩٠).

(٤) تفسير ابن كثير (٨/ ٢٠).

وقال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ» قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ: اليَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ!»[1].

وقال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»[2].

وورد أن عمر كتب للمسلمين في أذربيجان: «وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ»[3].

وقال العلامة الشيخ محمد بن عثيمين مبينًا ضابط التشبه المنهي عنه: «مقياس التشبه أن يفعل المتشبِّه ما يختص به المتشبَّه به، فالتشبه بالكفار أن يفعل المسلم شيئًا من خصائصهم، أما ما انتشر بين المسلمين وصار لا يتميز به الكفار فإنه لايكون تشبهًا، فلا يكون حرامًا من أجل التشبه، إلا أن يكون محرمًا من جهة أخرى»[4].

فيا أهل الإسلام، ما حاجتكم إلى التشبه بأعدائكم الذين يحسدونكم على ما أنتم عليه، من دين عظيم وعقيدة صحيحة مأخوذة من القرآن العظيم وسنة النبي الكريم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وماكان عليه السلف الصالح من أصحاب رسول الله ومن تبعهم بإحسان، موافقة للعقل والحس والفطرة، سالمة من الشرك والبدع

---

(١) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (رقم ٣٤٥٦) ومسلم في كتاب العلم، باب: اتباع سَنَن اليهود والنصارى (رقم ٢٦٦٩).

(٢) رواه أبو داود في كتاب اللباس، باب: في لبس الشهرة (رقم ٤٠٣١) وصححه الألباني.

(٣) رواه مسلم في كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء (رقم ٢٠٦٩).

(٤) مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين (١٢/ ٢٩٠).



والخرافـات، تربـط المسـلم بعبوديـة الله عَزَّوَجَلَّ ربـه وخالقه، وتحـرره من الرق والتبعية للمخلوقين.

ثـم إن التشـبه بالأمم الأخـرى الكافرة ضعف في الشـخصية، وانسـلاخ من الهويـة، وتعزيز للتبعية في كل شـيء لأعدائنا، حتى في عقائدهم وأدبياتهم، وتنفيذ مخططاتهـم للاسـتيلاء على عقولنـا وأجيالنا وديارنـا ومقدراتنا ومـا أنعم الله به علينـا، من حيث شـعرنا أو لم نشـعر، عاجـلًا أو آجلًا، فإن الغـزو الفكري أفتك بالأمم والمجتمعات من الغزو العسكري، كما نص على ذلك الأعداء أنفسهم.

ولذلك إذا تأملت في حال بعض أهل المشرق، كاليابانيين مثلًا، فإنهم تعلموا من علوم أوروبا واستفادوا منها، من غير أن يؤثر ذلك على معتقداتهم وحضارتهم وانتمائهم لمجتمعاتهم وأوطانهم.

ولذلـك علينـا أن نأخذ من ذلـك العبرة والعظـة، قبل أن نكون عـبرة لغيرنا بضعفنا وتشـربنا لزبالات أفكار البشر، وعقائدهم الضالة، ومناهجهم المنحرفة، وأخلاقياتهم المدمرة. والله المسـؤول أن يأخذ بأيدي المسلمين إلى ما فيه قوتهم وعزتهـم واجتمـاع كلمتهم وفلاحهم، وذلك بالاعتصام بالكتاب العزيز والسـنة المطهرة.

❊❊❊

(٢٧) باب ما جاء في الغلو والتنطع، ومخالفة السنة، والتعبد بما لم يشرع

عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ. فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا! لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[(١)].

***

الخطأ العقدي:

(فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا آكُلُ اللَّحْمَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ).

التصويب النبوي:

(فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا! لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»).

فنقول لأهل الغلو والتنطع كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾[(٢)].

---

(١) رواه البخاري في كتاب النكاح، باب: الترغيب في النكاح (رقم ٥٠٦٣) ومسلم في كتاب النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه (رقم ١٤٠١).

(٢) سورة النساء: آية ١٧١.



وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**»[(١)].

فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهانا في هذا الحديث عن الغلو في الدين، وهو مجاوزة الحـد فيه، لئلا نهلك كمـا هلكت الأمم السـابقة حينما غَلَـوا في دينهم وتجاوزوا الحد في عبادتهم.

«**إِيَّاكُـمْ**» أي: أحذركم «**وَالْغُلُوَّ فِي الدِّيـنِ**» أي: مجاوزة الحد في أمور الدين والتشـدد فيه بالإفراط، ولكن عليكم بالوسـطية في كل شـيء «**فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**» من الأمم السـابقة «**الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**» أي: مجاوزة الحد والتشـدد في الدين بالإفراط؛ فهو سـبب الهلاك والبوار، والغلو والتشدد من أسباب الابتداع وتغيير الدين.

وقد أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من شـدد على نفسه في العبادة بأن يترك ما يفعله لأنه ليس مما شرعه الله وأذن به.

عـن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِـمٍ، فَسَـأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْـرَائِيلَ، نَـذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلاَ يَقْعُدَ، وَلاَ يَسْـتَظِلَّ، وَلاَ يَتَكَلَّـمَ، وَيَصُومَ. فَقَـالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مُـرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْـتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ**»[(٢)].

❊❊❊

---

(١) رواه النسـائي في كتاب المناسـك، باب: التقاط الحصى (رقم ٣٠٥٧) وابن ماجه في كتاب المناسـك، باب: قدر حصى الرمي (رقم ٣٠٢٩) وصححه الألباني.

(٢) رواه البخاري في كتاب النذور، باب: النذر فيما لا يملك وفي معصية (رقم ٦٧٠٤).

(٢٨) لا يكتمل إيمان العبد حتى يكون النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحب إليه من نفسه

عـن عبدالله بن هشـام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُـوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَـرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ، لَأَنْـتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِـكَ» فَقَالَ لَهُ عُمَـرُ: فَإِنَّهُ الآنَ، وَاللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الآنَ يَا عُمَرُ»[(١)].

❊❊❊

الخطأ العقدي:

(فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي)

التصويب النبوي:

(فَقَـالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ، وَالَّذِي نَفْسِـي بِيَدِهِ، حَتَّـى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِـكَ» فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الآنَ، وَاللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِـي. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الآنَ يَـا عُمَرُ») يعني: لا يكمل إيمانك حتى أكون أحب إليك من نفسـك، فلما علم عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن نجاة نفسـه من الهلاك، وتحقيق رتبة الإيمان الكامل، متوقفة على تقديم حب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على حب نفسه قـال: فإنـه الآن، والله، لأنت أحب إليّ من نفسـي. فقـال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له:

(١) رواه البخاري في كتاب الأيمان، باب: كيف كانت يمين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (رقم ٦٦٣٢).



«الآن يــا عمر» يعني: الآن عرفت يا عمر، فنطقت بما يجب عليك وبما يكتمل به إيمانك.

قــال شــيخ الإســلام ابــن تيميــة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأمــا الســبب في وجــوب محبته صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتعظيمه أكثر من أي شــخص، فلأن أعظم الخير في الدنيا والآخرة لا يحصل لنا إلا على يد النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالإيمان به واتباعه، وذلك أنه لا نجاة لأحد من عذاب الله ولا وصول له إلى رحمة الله إلا بواســطة الرســول؛ بالإيمان بــه ومحبته وموالاته واتباعــه، وهو الذى ينجيه الله به من عــذاب الدنيا والآخرة، وهــو الذى يوصله إلــى خير الدنيا والآخرة، فأعظم النعــم وأنفعها نعمة الإيمان، ولا تحصل إلا به، وهو أنصح وأنفع لكل أحد من نفســه وماله؛ فإنه الذى يخرج الله به من الظلمات إلى النور، لا طريق له إلا هو، وأما نفســه وأهله فلا يغنون عنه من الله شيئًا»(١).

وقــال بعــض أهل العلم: «إذا تأمل العبد النفع الحاصل له من جهة الرســول صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي أخرجه الله به من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان، علم أنه سبب بقاء نفسه البقاء الأبدي في النعيم السرمدي، وعلم أن نفعه بذلك أعظم من جميع وجوه الانتفاعات، فاستحق لذلك أن يكون حظه من محبته أوفر من غيره، ولكن الناس يتفاوتون في ذلك بحسب استحضار ذلك والغفلة عنه، وكل من آمن بالنبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إيمانًا صحيحًا لا يخلو عن وجدان شيء من تلك المحبة الراجحة، غير أنهم متفاوتون؛ فمنهم من أخذ من تلك المرتبة بالحظ الأوفى، ومنهم من أخذ منها بالحظ الأدنى، كمن كان مســتغرقًا في الشهوات محجوبًا في الغفلات في أكثر

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٢٤٦).

الأوقات، لكن الكثير منهم إذا ذكر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشتاق إلى رؤيته، بحيث يؤثرها على أهله وولده وماله ووالده، غير أن ذلك سريع الزوال بتوالي الغفلات، والله المستعان»[(١)].

وإلى هذا المعنى يشير قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾[(٢)].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «قد علم شفقة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أمته ونصحه لهم، فجعله أولى بهم من أنفسهم، وحكمه فيهم مقدمًا على اختيارهم»[(٣)].

وفي هذا الباب قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»[(٤)].

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**»[(٥)].

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «**وَمَا أَعْدَدْتَ لِلسَّاعَةِ؟**» قَالَ: حُبَّ اللهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ: «**فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**» قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا، بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ

---

(١) فتح الباري (١/ ٥٩).

(٢) سورة الأحزاب: آية ٦.

(٣) تفسير ابن كثير (٦/ ٣٨٠).

(٤) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب: حب الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الإيمان (رقم ١٥) ومسلم في كتاب الإيمان، باب: وجوب محبة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر من الأهل والولد والوالد (رقم ٤٤).

(٥) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب: حلاوة الإيمان (رقم ١٦) ومسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان (رقم ٤٣).



صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**» قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ اللهَ، وَرَسُولَهُ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِم(١).

وقال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ**»(٢).

والمعنى في هذا الحديث أن يكون أحب إليه أن يرى النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وينال شرف رؤيته، ولو كان ذلك في مقابلة أن يفقد أهله وماله، فيود لو رآه فلا يبقى له أهل ولا مال، فيؤثر رؤيته على ذلك لقوة إيمانه، وهذه فضيلة لكل من جاء بعد النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من أتباعه، فاشتاق إلى رؤيته وتمناها ولو بفقد أهله وماله، كما جاء في الحديث، فهو بشهادة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من أشد أمته له حبًّا، بل ثبت أن كل من جاء بعده من أتباعه فهم إخوانه.

قال عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ: «**وَدِدْتُ أَنِّي لَقِيتُ إِخْوَانِي**» فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أَوَلَيْسَ نَحْنُ إِخْوَانَكَ؟ قَالَ: «**أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَلَكِنْ إِخْوَانِي الَّذِينَ آمَنُوا بِي وَلَمْ يَرَوْنِي**»(٣).

فكيف بعد هذا لا يكون هذا النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الكريم الرؤوف الرحيم بأمته أحب إلينا من أنفسنا وأهلينا والدنيا بمن فيها! بأبي هو وأمي، صلوات الله وسلامه عليه، متأسِّين بحب أصحابه له الذي وصفه أمير المؤمنين علي بن

---

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: من مناقب عمر (رقم ٣٦٨٨) ومسلم في كتاب البر، باب: المرء مع من أحب (رقم ٢٦٣٩).

(٢) رواه مسلم في كتاب الجنة، باب: فيمن يود رؤية النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بأهله وماله (رقم ٢٨٣٢).

(٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٠/ ٣٨ رقم ١٢٥٧٩) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (رقم ٢٨٨٨).

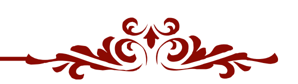


أبـي طالب عندما سـئل: كيف كان حبكم لرسـول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟ قال: كان، والله، أحبَّ إلينا من أموالنا وأولادنا وآبائنا وأمهاتنا، ومن الماء البارد على الظمأ.

وينبغـي أن يكـون تعبيرنا عن صدق هذه المحبـة بطاعته عَلَيْهِالصَّلَاةُوَالسَّلَامُ فقد قال: «**كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، إِلَّا مَنْ أَبَى**» قَالُوا: يَا رَسُـولَ اللهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «**مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى**»[(١)].

❋❋❋

(١) رواه البخاري في كتاب الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ (رقم ٧٢٨٠).



(٢٩) باب بيان ضلال وزيغ من شك في تقوى رسول الله وعدله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا، أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ! فَقَالَ: «وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ! قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ: «دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ»(١).

وفي رواية عن أبي سعيد أيضًا رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قال: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ مِنَ الْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا. قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ؛ بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ وَأَقْرَعَ بْنِ حابِسٍ وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلاَءِ! قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَلاَ تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ،

---

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (رقم ٣٦١٠) ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم (رقم ١٠٦٤).

نَاشِزُ الجَبْهَةِ، كَثُّ اللِّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ! قَالَ: «وَيْلَكَ! أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ!» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: «لاَ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي» فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلاَ أَشُقَّ بُطُونَهُمْ» قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»[1].

❋❋❋

الخطأ العقدي:

(قول ذو الخويصرة للرسول صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اعدل. وقوله أيضًا: يا رسول الله، اتق الله).

التصويب النبوي:

(«وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ! قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ») وقوله («وَيْلَكَ! أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ!»).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الرجل هو ذو الخويصرة التميمي»[2].

وقد كان هذا الرجل منافقًا.

---

(١) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب: بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع (رقم ٤٣٥١) ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم (رقم ١٠٦٤).

(٢) فتح الباري (١/ ٢٩٩).



قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الرجل قد نص القرآن أنه من المنافقين بقوله: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾[1] أي: يعيبك ويطعن عليك، وقوله للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اعدل واتق الله! بعدما خص بالمال أولئك الأربعة، نسب للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أنه جار ولم يتق الله؛ ولهذا قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي الله! ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء!» ومثل هذا الكلام لا ريب أنه يوجب القتل لو قاله اليوم أحد؛ وإنما لم يقتله النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه كان يظهر الإسلام، وهو الصلاة التي يقاتَل الناس حتى يفعلوها، وإنما كان نفاقه بما يخص النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأذى، وكان له أن يعفو عنه، وكان يعفو عنهم تأليفًا للقلوب لئلا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه»[2].

فإذا كان هذا حال زعيم الخوارج مع رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجرأته عليه، فكيف بمن هو دونه من صحابته وأتباعه وعامة أمته، وقد عانت الأمة منهم دهورًا فتجرأوا على الولاة والعلماء، واستباحوا الدماء، وأهلكوا الحرث والنسل، وشهد التاريخ أنهم شر الفرق على الإسلام والمسلمين، فهم من قتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

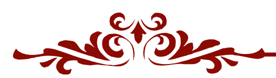
ولذا قال عنهم عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ «**يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ، لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ**»[3].

---

(١) سورة التوبة: آية ٥٨.

(٢) الصارم المسلول (٢٢٨-٢٢٩).

(٣) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب: بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع (رقم ٤٣٥١) ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم (رقم ١٠٦٤).



وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ»[1].

كفى الله أمة محمد شر الخوارج المارقين من الدين، والغلاة المتشددين، والمرجئة الضالين المضلّين، والفسقة المتساهلين.

❊❊❊

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام (رقم ٣٦١١) ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم (رقم ١٠٦٦).



(٣٠) باب لا تفضلوا بين أنبياء الله

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَةً لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا، كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ، قَالَ: لَا، وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ. قَالَ: فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ، قَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ! وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا! قَالَ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا. وَقَالَ: فُلَانٌ لَطَمَ وَجْهِي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟» قَالَ: قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ وَأَنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا. قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: «لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللهِ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ» قَالَ: «ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ آخِذٌ بِالْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَوْ بُعِثَ قَبْلِي، وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ»[١].

❊❊❊

(١) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (وإن يونس لمن المرسلين) (رقم ٣٤١٤) ومسلم في كتاب الفضائل، باب: من فضائل موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ (رقم ٢٣٧٣).

۞ الخطأ العقدي:

(قال: بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَةً لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا، كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ، قَالَ: لَا، وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ. قَالَ: فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ، قَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ! وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا!).

■ التصويب النبوي:

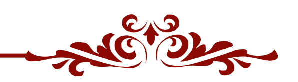
(قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: **«لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللهِ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ»** قَالَ: **«ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى** عَلَيْهِ السَّلَامُ **آخِذٌ بِالْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَوْ بُعِثَ قَبْلِي، وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى** عَلَيْهِ السَّلَامُ»).

نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن المفاضلة بين الأنبياء تبعًا للأهواء، والمقصود: لا تفضلوا بين الأنبياء على وجه الهوى والحمية والعصبية، وبهذه الطريقة غير المرضية، وإلا فقد قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[1] وهذا النهي الصريح عن التفضيل بين الأنبياء المراد به التفضيل الذي يفضي إلى الاحتمالات المنقصة من شأن بعض الأنبياء، فقوله: **«لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللهِ»** معناه: لاتفضلوا بعضًا بحيث يلزم منه نقص أو تنقص المفضول، أو يؤدي إلى الخصومة والنزاع[2].

---

(١) سورة البقرة: آية ٢٥٣.

(٢) عمدة القاري (٢٣/ ٣٦٢).



فكرهه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمفاضلة بين الأنبياء هو تواضع منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى لا يكون هناك نزاع في ذلك فتكون مدخلًا للشيطان، ولهذا ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فضل نبي الله موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وفضل يونس عَلَيْهِ السَّلَامُ في نفس هذا الحديث، بعد أن صوب الخطأ الحاصل من الأنصاري، وقال: إذا لم آذن لكم أن تفضلوني على يونس بن متى، فلا يجوز لكم أن تفضلوني على غيره من ذوي العزم من أجلّة الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

وهذا منه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ على سبيل التواضع والهضم من النفس، وليس ذلك بمخالف لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، وَلَا فَخْرَ**»[1] لأنه لم يقل ذلك مفتخرًا ولا متطاولًا به على الخلق، وإنما قال ذلك ذاكرًا للنعمة ومصرحًا بالمنة، وأراد بالسيادة ما يُكرَم به في القيامة من الشفاعة، والله أعلم[2].

ونحن - المسلمين - نؤمن بجميع أنبياء الله ورسله، لا نفرق بين أحد منهم، كما قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾[3].

وأهل الكتاب وغيرهم يجب عليهم الإيمان بنبينا محمد الذي ختم الله الرسالات برسالته، وأخذ الميثاق على الأنبياء جميعًا ليأخذوا الميثاق على أممهم أن يؤمنوا بمحمد الذي هو أفضل الأنبياء وسيد المرسلين ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ ثُمَّ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مُّصَدِّقٞ لِّمَا مَعَكُمۡ

---

(١) رواه الترمذي في كتاب التفسير، باب: ومن سورة بني إسرائيل (رقم ٣١٤٨) وابن ماجه في كتاب الزهد، باب: ذكر الشفاعة (رقم ٤٣٠٨) وحسنه الترمذي، وصححه الألباني.

(٢) مرقاة المفاتيح (١٦/ ٣٥٠).

(٣) سورة البقرة: آية ٢٨٥.



﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِىۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَاۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾﴾[1].

وقال علي بن أبي طالب: لم يبعث الله نبيًّا، آدم ومن بعده، إلا أخذ عليه العهد في أمر محمد، وأخذ العهد على قومه؛ ليؤمنن به، ولئن بُعث وهم أحياء لينصُرُنه.

❊❊❊

(١) سورة آل عمران: آية ٨١.



(٣١) باب النهي عن التشديد على النفس في العبادة المفضي إلى الغلو ومخالفة السنة

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ، حُلُّوهُ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»[1].

❊❊❊

الخطأ العقدي:

(عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ).

التصويب النبوي:

(فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ، حُلُّوهُ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»).

وهذا نهي عن التعمق والتشدد الذي يفضي بصاحبه إلى مجانبة السنة والوقوع في البدعة، ولهذا أمر بقطع الحبل.

---

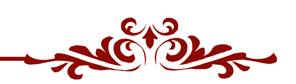
(١) رواه البخاري في كتاب التهجد (رقم ١١٥٠) ومسلم في كتاب المسافرين، باب: أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن بأن يرقد حتى يذهب عنه ذلك (رقم ٧٨٤).



قـال النووي: «وفيـه الحث على الاقتصـاد في العبادة، والنهـي عن التعمق، والأمر بالإقبال عليها بنشـاط، وأنه إذا فتر فليقعد حتـى يذهب الفتور. وفيه إزالة المنكر باليد لمن تمكن منه»[(١)].



(١) شرح النووي على مسلم (٦/ ٧٣).



(٣٢) باب قول النبي عن أبي إسرائيل: مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلاَ يَقْعُدَ، وَلاَ يَسْتَظِلَّ، وَلاَ يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ»[1].

***

الخطأ العقدي:

(بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلاَ يَقْعُدَ، وَلاَ يَسْتَظِلَّ، وَلاَ يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ).

التصويب النبوي:

(قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ»).

قال الخطابي: «قد تضمن نذره نوعين من طاعة ومعصية، فأمره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالوفاء بما كان منها من طاعة، وهو الصوم، وأن يترك ما ليس بطاعة، من القيام في الشمس وترك الكلام وترك الاستظلال بالظل، وذلك أن هذه الأمور مشاق تتعب البدن وتؤذيه، وليس في شيء منها قربة إلى الله تعالى، وقد وضع عن هذه الأمة الأغلال التي كانت على من قبلهم، وتنقلب النذر فيه

(١) رواه البخاري في كتاب النذور، باب: النذر فيما لا يملك وفي معصية (رقم ٦٧٠٤).



معصية، فلا يلزم الوفاء، ولا تجب الكفارة فيه»[1].

قال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: « فمن تقرب إلى الله بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة إلى الله، فعمله باطل مردود عليه، وهو شبيه بحال الذين كانت صلاتهم عند البيت مكاء وتصدية، وهذا كمن تقرب إلى الله تعالى بسماع الملاهي أو بالرقص، أو بكشف الرأس في غير الإحرام، وما أشبه ذلك من المحدثات التي لم يشرع الله ورسوله التقرب بها بالكلية، وليس ما كان قربة في عبادة يكون قربة في غيرها مطلقًا، فقد رأى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلًا قائمًا في الشمس»[2] ثم ذكر حديث الباب.

وقال صاحب «عون المعبود»: «فيه دليل أيضًا على إبطال ما أحدثته الجهلة المتصوفة من الأشغال الشديدة المحدثة والأعمال الشاقة المنكرة، ويزعمون أنها طريقة تزكية أنفاسهم، وهذا جهل منهم عن أحكام الشريعة، فإن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما ترك لنا شيئًا إلا بينه، فمن أين وجدوها! ومن أين أخذوها!»[3].

وقال فيصل آل مبارك في «تطريز رياض الصالحين»: «في هذا الحديث دليل على أن من تقرب إلى الله تعالى بعمل لم يتعبده الله به أنه لا يلزمه فعله وإن نذره، ومن نذر عبادة مشروعة لزمه فعلها»[4].

وقال ابن باز: ليس من الدين الصمت إلا عما حرم الله وعما يشق، أما يصمت عن حاجته مع أهله وعن السلام على إخوانه ونحو ذلك، لا، يصمت عما حرم الله عن الشيء الذي لا فائدة فيه.

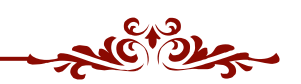
---

(١) معالم السنن (٤/ ٥٨ - ٥٩).

(٢) جامع العلوم والحكم (١/ ١٧٨).

(٣) عون المعبود (٩/ ٨٢).

(٤) تطريز رياض الصالحين (١/ ١٢٢).



(٣٣) باب تغليظ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتشديده النكير على أسامة لقتله الرجل بعدما قال: لا إله إلا الله

عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَصَبَّحْنَا القَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَكَفَّ عَنْهُ الأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ!» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا. قَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ!» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ اليَوْمِ[١].

***

الخطأ العقدي:

(عن أسامة بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، فَصَبَّحْنَا القَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) فَكَفَّ عَنْهُ الأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ).

التصويب النبوي:

(فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا

---

(١) رواه البخاري في كتاب الديات، باب: قول الله تعالى: (ومن أحياها) (رقم ٦٨٧٢) ومسلم في كتاب الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله (رقم ٩٦).

قَالَ: **لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ!**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا. قَالَ: «**أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ!**» فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ).

فالواجب هو الكف عمن قال: (لا إله إلا الله) لأنه معصوم الدم والمال.

عن عبدالله بن عمر رَضِيَاللَّهُعَنْهُمَا قال: قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**»[1].

ففي حديث أسامة غلظ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أشد التغليظ وشدد النكير على أسامة لقتله الرجل بعدما قال: (لا إله إلا الله) حتى تمنى أنه لم يكن أسلم قبل ذلك اليوم، مع أن المقتول كان مشركًا، ويغلب على الظن أنه قالها متعوذًا فارًّا من القتل، كما اعتذر بذلك أسامة، ومع ذلك فقد أنكر النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ على أسامة أشد الإنكار.

فكيف بعد هذا يأتي من يسارع في تكفير إخوانه المسلمين واستباحة دمائهم، ورميهم بالكفر أو بالبدعة، ولا يتردد في اتهامهم في دينهم وعقائدهم بغير تثبت ولا خوف من الله تعالى، مع أن الأصل فيهم هو الإسلام، والأصل بقاء ما كان على ما كان، واليقين لا يزول بالشك، ومن ثبت إسلامه بيقين فلا نخرجه منه إلا بيقين مثله، كما نص على ذلك ابن تيمية، وقد قال المصطفى عَلَيْهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ مرهّبًا من

(١) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب: (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) (رقم ٢٥) ومسلم في كتاب الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله (رقم ٢٢).



الجرأة على تكفير المسلم لأخيه المسلم: «**أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ (يَا كَافِرُ) فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**»[1] ففي هذا الحديث الزجر والتحذير من رمي الناس بالكفر.

❊❊❊

(١) رواه البخاري في كتاب الأدب، باب: من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال (رقم ٦١٠٤) ومسلم في كتاب الإيمان، باب: حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر (رقم ٦٠).

(٣٤) باب أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عديًّا بطرح الصنم من عنقه

عـن عدي بـن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قـالَ: أَتَيْـتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِـي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الوَثَنَ»[١].

❋❋❋

الخطأ العقدي:

(قول عدي: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ).

التصويب النبوي:

(فَقَـالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَـذَا الوَثَنَ») حث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه علـى أن يتركوا عادات الجاهلية وأوثانها، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهاهم عن التشـبه بالمشركين أو اليهود أو النصارى.

ومـن ذلك ما جاء في هذا الحديث، حيـث قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعدي بن حاتم: فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الوَثَنَ» أي: انزع عنك هذا الصليب وألقه، والوثن هو الصنم، وكل ما جسـد شيئًا فهو وثن، سواء كان من طين أو حجارة أو خشب أو حديد، وهذا من بقايا تقديس النصرانية، فأنكر عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الصنيع، وأمره أن يخلع ربقة الجاهلية والكفر والشرك وبقايا الضلالات على عتبة الإسلام، ويلج إليه مهذبًا نظيفًا طاهرًا قد طاب ظاهرًا وباطنًا، وقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبُ إِلَّا نَقَضَهُ[٢].

---

(١) رواه الترمذي في كتاب التفسير، باب: ومن سورة التوبة (رقم ٣٠٩٥) وحسنه الألباني.

(٢) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب: نقض الصور (رقم ٥٩٥٢).



وللأسف بدأنا نرى من بعض أبناء المسلمين من يعلق القلائد في رقبته، وقد يكون في بعضها صلبان، أو يضع الأساور في يديه متشبهًا بالكفار وبالنساء، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**»[1] ولَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ[2].

قال سماحة الشيخ ابن باز: فلا يجوز للرجل التشبه بالكفار ولا بالنساء، والمرأة كذلك، ليس لها التشبه بالرجال ولا بالكفار[3].

❊❊❊

(١) رواه أبو داود في كتاب اللباس، باب: في لبس الشهرة (رقم ٤٠٣١) وصححه الألباني.
(٢) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب: المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال (رقم ٥٨٨٥).
(٣) موقع الشيخ ابن باز.

(٣٥) باب لا يسقط النجم لموت أحد ولا لحياته

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ: وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ» قَالَ: «فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا، حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبَرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَتَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ، فَيَقْذِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ وَيُرْمَوْنَ بِهِ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ»[(١)].

❋❋❋

الخطأ العقدي:

(بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ: وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ).

---

(١) رواه مسلم في كتاب السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (رقم ٢٢٢٩).



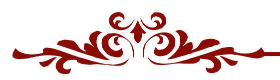
■ التصويب النبوي:

(فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ» قَالَ: «فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا، حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبَرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَتَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ، فَيَقْذِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ وَيُرْمَوْنَ بِهِ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ»).

وبمناسبة ذكر النجوم فهذه فتوى لابن عثيمين عندما سئل:

ما هو التنجيم؟ وما حكمه؟

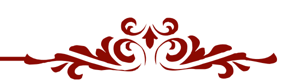
فأجاب: «التنجيم مأخوذ من النجم، وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، بمعنى أن يربط المنجم ما يقع في الأرض، أو ما سيقع في الأرض، بالنجوم؛ بحركاتها وطلوعها وغروبها واقترانها وافتراقها، وما أشبه ذلك، والتنجيم نوع من السحر والكهانة، وهو محرم، لأنه مبني على أوهام لا حقيقة لها، فلا علاقة لما يحدث في الأرض بما يحدث في السماء، ولهذا كان من عقيدة أهل الجاهلية أن الشمس والقمر لاينكسفان إلا لموت عظيم، فكسفت الشمس في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في اليوم الذي مات فيه ابنه إبراهيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال الناس: كسفت الشمس لموت إبراهيم! فخطب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الناس حين صلى الكسوف وقال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته» فأبطل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارتباط الحوادث الأرضية



بالأحـوال الفلكية. وكمـا أن التنجيم بهذا المعنى نوع من السـحر والكهانة، فهو أيضًا سـبب للأوهام والانفعالات النفسـية التي ليس لها حقيقـة ولا أصل، فيقع الإنسـان في أوهام وتشاؤمات ومتاهات لا نهاية لها. وهناك نوع آخر من التنجيم، وهو أن الإنسـان يستدل بطلوع النجوم على الأوقات والأزمنة والفصول، فهذالا بأس به ولا حرج فيه، مثل أن نقول: إذا دخل نجم فلان فإنه يكون قد دخل موسم الأمطار، أو قد دخل وقت نضوج الثمار، وما أشبه ذلك، فهذا لا بأس به ولا حرج فيه»[١].



(١) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد صالح العثيمين (٢/ ١٩٠ - ١٩١).



(٣٦) باب كفارة الحلف بغير الله عَزَّوَجَلَّ وباللات والعزى وغيرها هو قول: لا إله إلا الله

عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ لِي أَصْحَابِي: بِئْسَمَا قُلْتَ! قُلْتَ هُجْرًا! فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ قَرِيبًا، وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللاتِ وَالْعُزَّى! فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُلْ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) وَانْفُثْ عَنْ يَسَارِكَ، ثَلَاثًا، وَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ لَا تَعُدْ»[(١)].

❊❊❊

الخطأ العقدي:

(عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ لِي أَصْحَابِي: بِئْسَمَا قُلْتَ! قُلْتَ هُجْرًا! فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ قَرِيبًا، وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللاتِ وَالْعُزَّى!) ومعلوم أن ألسنتهم تسبقهم لما اعتادته من زمن الجاهلية من الحلف بالأصنام.

التصويب النبوي:

(فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُلْ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ

---

(١) رواه النسائي في كتاب الأيمان، باب: الحلف باللات والعزى (رقم ٣٧٧٧) وابن ماجه في كتاب الكفارات، باب: النهي أن يحلف بغير الله (رقم ٢٠٩٧) والإمام أحمد في المسند (٣/ ١٥٠ رقم ١٥٩٠)، قال البزار: لا نعلمه يروى من وجه صحيح عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصح من هذا الوجه (مسند البزار رقم ١١٤٠) وصححه الشيخ أحمد شاكر في المسند (رقم ١٥٩٠، ١٦٢٢) والشيخ شعيب في المسند (١٥٩٠، ١٦٢٢)...



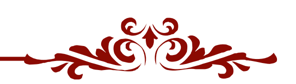
وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) وَانْفُثْ عَنْ يَسَارِكَ، ثَلَاثًا، وَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ لَا تَعُدْ»).

ففي «الصحيحين» عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **«مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: بِاللَّاتِ وَالعُزَّى. فَلْيَقُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ. وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ. فَلْيَتَصَدَّقْ»**(١).

ووجه ذلك أن الحالف بغير الله قد أتى بنوع من الشرك الأصغر، فكفارة ذلك أن يأتي بكلمة التوحيد عن صدق وإخلاص؛ ليكفر بها ما وقع منه من الشرك. وقد تساهل كثير من الناس بالحلف بغير الله عَزَّوَجَلَّ بالنبي أو بالكعبة أو بحياة فلان، والأمر خطير جدًّا، فهذا شرك أصغر، وخطر على عقيدة المسلم، والواجب اجتناب ذلك وتعويد اللسان على عدم الحلف بغير الله.

❊❊❊

(١) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: من لم يرَ إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً (رقم ٦١٠٧) وصحيح مسلم، كتاب الأيمان، باب: من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله (رقم ١٦٤٧).



(٣٧) باب ما جاء في أن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يدخل الكعبة حتى أخرجت الآلهة

عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ، أَبَى أَنْ يَدْخُلَ البَيْتَ وَفِيهِ الآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، فِي أَيْدِيهِمَا الأَزْلامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ! أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ» فَدَخَلَ البَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ[(١)].

❊❊❊

الخطأ العقدي:

(عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ، أَبَى أَنْ يَدْخُلَ البَيْتَ وَفِيهِ الآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، فِي أَيْدِيهِمَا الأَزْلامُ).

■ التصويب النبوي:

(أَبَى أَنْ يَدْخُلَ البَيْتَ وَفِيهِ الآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، **«قَاتَلَهُمُ اللهُ! أَمَا وَاللهِ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ»**).

الكعبة المشرفة هي بيت الله العتيق، ولها مكانة عظيمة في قلوب المسلمين، وينبغي تطهيرها من الأدناس بكل أنواعها.

---

(١) رواه البخاري في كتاب الحج، باب: من كبر في نواحي الكعبة (رقم ١٦٠١).

وفي هذا الحديث روى عبد الله بن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ما يبين تحريم النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ تعليق التصاوير أو التماثيل في البيوت أو المساجد أو غيرها من الأماكن، وذلك أنه لما قدم إلى مكة عام الفتح، في السنة الثامنة من الهجرة، رفض أن يدخل البيت الحرام داخل الكعبة وفيها الأصنام، فأمر بها فأخرجت ورميت خارج الكعبة، وأخرجوا صورة إبراهيم وإسماعيل عَلَيْهِمَاٱلسَّلَامُ وفي أيديهما الأزلام، جمع زلم، وهي الأقلام أو القداح، وهي أعواد نحتوها، ويكتبون على بعضها (نهاني ربي) وعلى بعضها (أمرني ربي) أو على بعضها (نعم) وعلى بعضها (لا) فإذا أراد أحدهم سفرًا أو غيره دفعوها إلى بعضهم حتى يقبضها، فإن خرج القدح الذي عليه (أمرني ربي) مضى، أو (نهاني) كفّ، وقد نهى الله تعالى عن هذا الفعل وقال: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾[1].

وبين صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنها صور كاذبة، ودعا عليهم؛ لأنهم يعلمون علم اليقين أن إبراهيم وإسماعيل عَلَيْهِمَاٱلسَّلَامُ لم يستقسما بالأزلام طوال حياتهما، فدخل النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ البيت بعد تطهيره من الأصنام والصور، وكبر في نواحيه وفي جهاته الأربع.

وفي الحديث أن من دخل الكعبة يكبر في جهاتها الأربع.

وفيه أنه يجب على العالم والرجل الفاضل اجتناب مواضع الباطل، وألا يشهد مجالس الزور، وينزه نفسه عن ذلك.

❁❁❁

(١) سورة المائدة: آية ٣.



(٣٨) باب قول النبي ﷺ أنت رفيق والله الطبيب

عَـنْ أَبِي رِمْثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَـالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَـعَ أَبِي، فَرَأَى الَّتِي بِظَهْـرِهِ فَقَالَ: يَا رَسُـولَ اللـهِ، أَلَا أُعَالِجُهَا لَـكَ! فَإِنِّي طَبِيبٌ. قَـالَ: «أَنْتَ رَفِيـقٌ، وَاللهُ الطَّبِيبُ» وفـي رواية أخرى أنه قال للنبي ﷺ: أَرِنِي هَـذَا الَّذِي بِظَهْرِكَ، فَإِنِّي رَجُـلٌ طَبِيبٌ. قَالَ: «اللَّهُ الطَّبِيـبُ، بَلْ أَنْتَ رَجُلٌ رَفِيقٌ، طَبِيبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا»[(١)].

***

الخطأ العقدي:

(يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا أُعَالِجُهَا لَكَ! فَإِنِّي طَبِيبٌ).

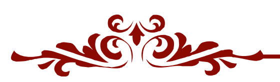
التصويب النبوي:

(«أَنْتَ رَفِيقٌ، وَاللهُ الطَّبِيبُ»).

معنـى قوله: «أَنْتَ رَفِيـقٌ، وَاللهُ الطَّبِيبُ» أي: أنت ترفـق بالمريض وتتلطفه، والله هو يبرئه ويعافيه[(٢)].

والطبيب صفة من صفات الله تعالى، وليسـت اسـمًا من أسـمائه، ومن عده اسـمًا فقد غلط. ويجوز وصف المخلوق بالطبيـب إذا كان بمعنى الحاذق بالداء

(١) رواه أبـو داود في كتـاب الترجل، باب: في الخضاب (رقم ٤٢٠٧) والإمام أحمد في المسـند (٢٩/ ٣٩ رقم ١٧٤٩٢) وصححه الألباني.
(٢) عون المعبود (٦/ ١٧٥).



ومـا يوصف له من الدواء، ولا يجوز وصف المخلوق بالطبيب إذا كان بمعنى أنه المبرئ المعافي للمريض؛ لأن المبرئ المعافي الشـافي هو الله وحده لا شـريك له، فالله تعالى يوصف بأنه (الطبيب) وهذا ثابت بالحديث الصحيح.

■ **والدليل على ذلك:**

١- حديث أبي رِمْثَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ حديث الباب.

٢- حـديـث عائشـة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا: قـالـت: مَـرِضَ رَسُـولُ اللـهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى صَدْرِهِ، فَقُلْتُ: أَذْهِبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، أَنْتَ الطَّبِيبُ، وَأَنْتَ الشَّافِي. وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقُولُ: «**أَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى**»[١].

قـال ابـن فارس: «الطب: هو العلم بالشـيء، يقال: رجـل طب وطبيب؛ أي عالم حاذق»[٢].

وقال الأزهري بعد أن أورد حديث أبي رِمْثَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: («**طبيبها الذي خلقها**»: معناه العالم بها خالقها الذي خلقها لا أنت)[٣].

وقـال الرملي: («**الله الطبيب، بل أنت رجل رفيق**» أي: أنت ترفق بالمريض، وتتلطفه، والله هو يبرئه ويعافيه)[٤].

❋❋❋

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٤١/ ٢٩١ رقم ٢٤٧٧٤).

(٢) مقاييس اللغة (٣/ ٤٠٧).

(٣) تهذيب اللغة (١٣/ ٢٠٨).

(٤) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (١٦/ ٥٧٢ - ٥٧٣).



(٣٩) باب إمساك النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن مبايعة من علق تميمة حتى قطعها

عن عقبة بن عامر الجهني رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ، فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا! قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً» فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ وَقَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»[(١)].

❁❁❁

الخطأ العقدي:

(أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ، فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا! قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً»).

التصويب النبوي:

(فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ وَقَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ») التمائم جمع تميمة.

قال ابن الأثير: «هي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتّقون بها العين في زعمهم»[(٢)].

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٨/ ٦٣٧ رقم ١٧٤٢٢) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (رقم ٤٩٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث (١/ ١٩٧).



وقال الخطابي: «هي خرزة كانوا يعلقونها، يُرون أنها تدفع عنهم الآفات»[(١)].

كأن يعلق خرزة زرقاء في بيته، أو يعلق في سيارته قرنًا، من أجل أن تمنع عنه ضرًّا يظن أنه سينزل به، أو في بيته أو سيارته، أو يعلق غير ذلك من الأشياء معتقدًا أنها سبب في النفع أو دفع الضر، فهي تميمة، وهي شرك أصغر، ففي الحديث: «**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**» وقال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**»[(٢)].

وقد سئل سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز:

ذكر في الحديث أن «**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**» أرجو شرح هذا الحديث.

فأجاب: هذا الحديث ورد باللفظ الآتي: عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**» رواه أحمد وأبو داود[(٣)]. والتمائم: شيء يعلق على الأولاد من العين، وهي ما تسمى عند بعض الناس بالجوامع وبالحجب والحروز، وقد قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ**»[(٤)] وفي رواية: «**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**» والعلة في كون تعليق التمائم من الشرك هي - والله أعلم - أن من علقها سيعتقد فيها النفع ويميل إليها، وتنصرف رغبته عن الله إليها، ويضعف توكله على الله وحده، وكل ذلك كاف في إنكارها والتحذير منها، وفي الأسباب المشروعة والمباحة ما يغني

(١) معالم السنن (٤/ ٢٢٠).

(٢) رواه الترمذي في كتاب الطب، باب: ما جاء في كراهية التعليق (رقم ٢٠٧٢) والإمام أحمد في المسند (٣١/ ٧٧ رقم ١٨٧٨١) وحسنه الألباني.

(٣) سنن أبي داود، كتاب الطب، باب: في تعليق التمائم (رقم ٣٨٨٣) والإمام أحمد في المسند (٦/ ١١٠ رقم ٣٦١٥) وصححه الألباني.

(٤) رواه الإمام أحمد في المسند (٢٨/ ٦٢٣رقم ١٧٤٠٤).



عـن التمائم، وانصـراف الرغبة عن الله إلى غيره شـرك به، أعاذنـا الله وإياكم من ذلك. وتعليق التمائم يعتبر من الشـرك الأصغر ما لم يعتقد معلقها بأنها تدفع عنه الضرر بذاتها دون الله، فإذا اعتقد هذا الاعتقاد صار تعليقها شركًا أكبر»[(١)].

❊❊❊

(١) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن باز (٨/ ٣٠٤).



(٤٠) باب تحريم تعبيد الأسماء لغير الله وأنه من الشرك الأصغر

عن هانئ أبي شُريح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه وفد على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع قومه، وَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا يُسَمُّونَ رَجُلًا مِنْهُمْ «عَبْدَ الْحَجَرِ» فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: عَبْدُ الْحَجَرِ. قَالَ: «لَا، أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ»[(١)].

***

الخطأ العقدي:

(وفد على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع قومه، وَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا يُسَمُّونَ رَجُلًا مِنْهُمْ «عَبْدَ الْحَجَرِ» فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: عَبْدُ الْحَجَرِ).

التصويب النبوي:

(فقال له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا، أَنْتَ عَبْدُ اللهِ»).

تعبيد الأسماء لغير الله عَزَّوَجَلَّ يعتبر من الشرك الأصغر، وهو شرك الطاعة.

قال الشيخ صالح الفوزان، حفظه الله، في شرحه لكتاب التوحيد: «تعبيد الأسماء لغير الله شرك ينافي كمال التوحيد إن كان المقصود مجرد التسمية، أما إن كان المقصود تعبيد التأله لغير الله فإنه شرك أكبر ينافي التوحيد»[(٢)].

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (رقم ٨١١) وصححه الألباني.

(٢) شرح كتاب التوحيد (٢/ ٢٠٠ - ٢٠١).



قال ابن حزم: «اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله».

كـ(عبد الحسين) و(عبد الرسول) و(عبد الكعبة) و(عبد الحارث) وغير ذلك، لأن التعبيد يجب أن يكون لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لأن الخلق كلهم عباد الله، كما قال تعالى: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ۝٩٣﴾[١] فكل الخلق عباد الله، المؤمن والكافر.

وقال الشيخ صالح الفوزان أيضًا: «تعبيد الأسماء لغير الله يعتبر من الشرك الأصغر، وهو شرك الطاعة، إذا لم يقصد به معنى العبودية، فإن قصد به معنى العبودية والتأله صار من الشرك الأكبر، كما عليه عباد القبور الذين يسمون أولادهم (عبد الحسين) أو (عبدالرسول) أو غير ذلك، هؤلاء في الغالب يقصدون التأله، لا يقصدون مجرد التسمية، وإنما يقصدون التأله بذلك والتعبد لهذه الأشياء لأنهم يعبدونها، فهذا يعتبر من الشرك الأكبر»[٢].

❊❊❊

(١) سورة مريم: آية ٩٣.

(٢) شرح كتاب التوحيد (٢/ ٢٠٦).

﴿ المراجع ﴾

١. الإخنائية، المؤلف شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، المحقق فواز بن محمد العوضي، الناشر مكتبة النهج الواضح – الكويت، الطبعة الطبعة الأولى، ١٤٣٧ هـ – ٢٠١٦ م.

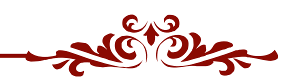
٢. الأدب المفرد، المؤلف محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى ٢٥٦هـ) المحقق محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ – ١٩٨٩.

٣. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى ١٤٢٠هـ) إشراف زهير الشاويش، الناشر المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.

٤. إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، المؤلف صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان، الناشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الطبعة الثالثة، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

٥. إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، المؤلف محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى ٧٥١هـ) المحقق محمد حامد الفقي، الناشر مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٦. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، المؤلف تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن



أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى ٧٢٨هـ) المحقق ناصر عبد الكريم العقل، الناشر دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٧. بلوغ السعادة من أدلة توحيد العبادة لصلاح البدير.

٨. تطريز رياض الصالحين، المؤلف فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (المتوفى ١٣٧٦هـ) المحقق د. عبدالعزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، الناشر دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م.

٩. تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ويليه شرح الصدور في تحريم رفع القبور، المؤلف محمد بن إسماعيل الصنعاني، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، المحقق عبد المحسن بن حمد العباد البدر، الناشر مطبعة سفير، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

١٠. تفسير القرآن العظيم، المؤلف أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى ٧٧٤هـ) المحقق سامي بن محمد سلامة، الناشر دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١١. تهذيب اللغة، المؤلف محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى ٣٧٠هـ) المحقق محمد عوض مرعب، الناشر دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

١٢. التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، المؤلف محمد بن عبد الوهاب



بن سليمان التميمي النجدي (المتوفى ١٢٠٦ هـ).

١٣. التيسير بشرح الجامع الصغير، المؤلف زين الدين محمد المدعو بعبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى ١٠٣١هـ) الناشر مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

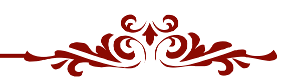
١٤. جامع الأصول في أحاديث الرسول، المؤلف مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى ٦٠٦هـ) تحقيق عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى.

١٥. جامع الترمذي، المؤلف محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، الناشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م.

١٦. جامع الأحاديث الصحيحة في العقيدة لممدوح الحربي.

١٧. جامع العلوم والحكم، المؤلف زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى ٧٩٥ هـ) الناشر دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

١٨. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ



وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٩. زاد المعاد في هدي خير العباد، المؤلف محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى ٧٥١هـ) الناشر مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

٢٠. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، المؤلف أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى ١٤٢٠هـ) الناشر مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى (لمكتبة المعارف).

٢١. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، المؤلف أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى ١٤٢٠هـ) دار النشر دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢م.

٢٢. سنن ابن ماجه، المؤلف أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى ٢٧٣هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

٢٣. سنن أبي داود، المؤلف أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير



بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى ٢٧٥هـ) المحقق محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

٢٤. الشبهات والأخطاء العقدية وهدي النبي في معالجتها لأحمد بن عائض بن محمد آل عباس.

٢٥. شرح السنة، المؤلف محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى ٥١٦هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٦. شرح سنن أبي داود، المؤلف شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (المتوفى ٨٤٤ هـ) تحقيق عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الناشر دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.

٢٧. الشرك الأصغر حقيقته وأنواعه وأحكامه لعبدالله بن حمد السليم.

٢٨. الصارم المسلول على شاتم الرسول، المؤلف تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى ٧٢٨هـ) المحقق محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية.

٢٩. الصارم المنكي في الرد على السبكي، المؤلف شمس الدين محمد بن



أحمد بـن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى ٧٤٤هـ) تحقيق عقيل بن محمد بـن زيد المقطري اليماني، قدم له فضيلة الشـيخ مقبـل بن هادي الوادعي، الناشر مؤسسة الريان، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٣٠. العقيـدة الطحاويـة، المؤلف أبو جعفـر أحمد بن محمد بن سـلامة بن عبد الملك بن سـلمة الأزدي الحجـري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى ٣٢١ هـ) الناشـر دار ابن حزم - بيروت، تاريخ النشر ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م.

٣١. العقيدة الواسطية ، المؤلف تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السـلام بن عبد الله بن أبي القاسـم بن محمد ابـن تيمية الحراني الحنبلـي الدمشـقي (المتـوفى ٧٢٨هـ) المحقـق أبو محمد أشـرف بن عبدالمقصود، الناشـر أضواء السـلف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٣٢. عمدة القاري شـرح صحيـح البخاري، المؤلف أبـو محمد محمود بن أحمد بن موسـى بن أحمد بن حسـين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى ٨٥٥هـ) الناشر دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٣. عون المعبود شـرح سـنن أبي داود، المؤلف محمد أشـرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى ١٣٢٩هـ) الناشـر دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ.

٣٤. فتاوى اللجنة الدائمة، المؤلف اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء،



جمع وترتيب أحمد بن عبد الرزاق الدويش.

٣٥. فتاوى نور على الدرب، المؤلف عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى ١٤٢٠هـ) جمعها الدكتور محمد بن سعد الشويعر،قدم لها عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ.

٣٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب.

٣٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى ٧٩٥هـ) الناشر مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية ، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

٣٨. فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد، المؤلف حامد بن محمد بن حسين بن محسن، المحقق بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر دار المؤيد، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

٣٩. فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى ١٠٣١هـ) الناشر المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦.

٤٠. المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف أبو عبد الرحمن



أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى ٣٠٣هـ) تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

٤١. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى ٨٠٧ هـ) الناشر دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ.

٤٢. مجموع الفتاوى، المؤلف تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى ٧٢٨ هـ) المحقق أنور الباز - عامر الجزار، الناشر دار الوفاء، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥م.

٤٣. مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، المؤلف محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى ١٤٢١هـ) جمع وترتيب فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر دار الوطن - دار الثريا، الطبعة الأخيرة - ١٤١٣ هـ.

٤٤. المخالفات العقدية التي أنكر النبي على قائلها أو فاعلها د، عبدالله بن علي بن عبدالله الشهري.

٤٥. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى ١٠١٤هـ) الناشر دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٤٦. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف أبو عبد الله أحمد بن محمد بن



حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى ٢٤١هـ) المحقق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٤٧. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى ٢٦١هـ) المحقق محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٤٨. معالم السنن، المؤلف أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى ٣٨٨هـ) الناشر المطبعة العلمية - حلب، الطبعة الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

٤٩. المعجم الكبير، المؤلف سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى ٣٦٠هـ) المحقق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، دار النشر مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

٥٠. معجم مقاييس اللغة، المؤلف أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى ٣٩٥هـ) المحقق عبد السلام محمد هارون، الناشر دار الفكر، عام النشر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٥١. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ) حققه وعلق عليه وقدم له محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال الناشر دار ابن كثير، دمشق، بيروت، دار الكلم



الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

٥٢. الملخص في شرح كتاب التوحيد، المؤلف صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار النشر دار العاصمة الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٥٣. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى ٦٧٦هـ) الناشر دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢.

٥٤. موطأ الإمام مالك، المؤلف مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى ١٧٩هـ) صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، عام النشر ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م.

٥٥. النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى ٦٠٦هـ) الناشر المكتبة العلمية - بيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٥٦. موقع سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز.

٥٧. موقع الشيخ محمد ابن عثيمين.

٥٨. موقع الدرر السنية.

❊❊❊



الفهرس

مقدمة ٥

■ (١) باب تحطيم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأصنام التي حول الكعبة ١٠

■ (٢) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ألا تُريحني من ذي الخَلَصة؟» ١٤

■ (٣) باب ماجاء في أن شرار الخلق عند الله هم الذين يبنون المساجد على القبور ويعلقون فيها الصور، وما في ذلك من الغلو وأسباب الشرك ١٧

■ (٤) باب ماجاء في قولهم اجعل لنا ذات أنواط ٢٢

■ (٥) باب نهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن السجود له بقوله: (لا تفعلوا) ٢٥

■ (٦) باب نهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن قول: (وفينا نبي يعلم ما في غد) ٢٧

■ (٧) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته) ٣٠

■ (٨) باب نهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن إتيان الكهان وعن التطير ٣٢

■ (٩) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عذاب القبر حق ٣٧

■ (١٠) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لقد جئتكم بها بيضاء نقية ٣٩

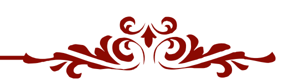
■ (١٢) باب قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أجعلتني لله ندًّا؟ ٤٥

■ (١٣) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان» ٤٧

■ (١٦) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إنه لا يستغاث بي ٥٤

■ (١٧) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ويحك؟ أتدري ما الله؟ ٥٦

■ (١٨) باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لا تسبوا أصحابي ٥٨



■ (١٩) باب قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (والذي نفسي بيده لا يؤمنون حتى يحبوكم لله ولقرابتي) ٦٢

■ (٢٠) باب قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لا عدوى ٦٤

■ (٢١) باب في غضب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما وجد أصحابه يختصمون في القدر ٦٦

■ (٢٢) باب قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنًا ٧٠

■ (٢٣) باب نهي النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن منابذة الولاة بالسيف ما أقاموا الصلاة ووجوب الصبر عليهم ٧٢

■ (٢٤) باب ماجاء في شرك الطاعة ٧٥

■ (٢٥) باب النهي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن رمي المسلم واتهامه بالنفاق، ووجوب الإنكار على فاعل ذلك كما فعل النبي في شأن عِتْبان ٧٨

■ (٢٦) باب النهي عن التشبه بالكفار ٨٢

■ (٢٧) باب ما جاء في الغلو والتنطع، ومخالفة السنة، والتعبد بما لم يشرع ٨٥

■ (٢٨) لا يكتمل إيمان العبد حتى يكون النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحب إليه من نفسه ٨٧

■ (٢٩) باب بيان ضلال وزيغ من شك في تقوى رسول الله وعدله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٩٢

■ (٣٠) باب لا تفضلوا بين أنبياء الله ٩٦

■ (٣١) باب النهي عن التشديد على النفس في العبادة المفضي إلى الغلو ومخالفة السنة ١٠٠

■ (٣٢) باب قول النبي عن أبي إسرائيل: مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه ١٠٢

■ (٣٣) باب تغليظ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتشديده النكير على أسامة لقتله الرجل بعدما قال: لا إله إلا الله ١٠٤

■ (٣٤) باب أمر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عديًّا بطرح الصنم من عنقه ١٠٧



■ (٣٥) باب لا يسقط النجم لموت أحد ولا لحياته ١٠٩

■ (٣٦) باب كفارة الحلف بغير الله عَزَّوَجَلَّ وباللات والعزى وغيرها هو قول: لا إله إلا الله ١١٢

■ (٣٧) باب ما جاء في أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يدخل الكعبة حتى أخرجت الآلهة ١١٤

■ (٣٨) باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنت رفيق والله الطبيب ١١٦

■ (٣٩) باب إمساك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن مبايعة من علق تميمة حتى قطعها ١١٨

■ (٤٠) باب تحريم تعبيد الأسماء لغير الله وأنه من الشرك الأصغر ١٢١

۞ المراجع ١٢٣

۞ الفهرس ١٣٣

***

